

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوقرة بومرداس

كلية الحقوق والعلوم السياسية



مطبوعة بيداغوجية في مقياس منهجية

إعداد مذكرة

السنة الثانية ماستر

- قانون عام -

من إعداد:

د/ ملاتي معمر

جامعة بومرداس

كلية الحقوق والعلوم السياسية

مكتبة الحقوق

رقم مكد (042:4) 001.8.8

جامعة بومرداس

كلية الحقوق والعلوم السياسية

المكتبة

رقم الجرد: 1195

السداسي الأول

السنة الجامعية: 2021/2020

تمهيد:

من خلال هذه المطبوعة البيداغوجية والتي تتضمن البرنامج الدراسي المقرر لطلبة السنة الثانية ماستر، تخصص قانون عام، سنقف على نقاط مهمة تتعلق بماهية البحث العلمي في مجال القانون والاطر العامة المحددة لبناء واخراج مذكرة نهاية السنة، هذا وإن كانت هذه المذكرة لا تدخل ضمن مجال البحث العلمي لأن الطور الثاني من نظام (ل م د) مرتبط بمرحلة التدرج، إلا أنها ضرورية في هذه المرحلة، فهي بمثابة تجربة تطبيقية لأبجديات البحث العلمي وتحضير للدخول للطور الثالث.

حيث تم تقسيم هذه المطبوعة إلى فصلين، تم التطرق لماهية البحث العلمي القانوني في الفصل الاول، فيما خصص الفصل الثاني لمنهجية البحث العلمي القانوني.



الفصل الاول:

ماهية البحث العلمي القانوني

نبين الإطار المفاهيمي للبحث العلمي القانوني، من خلال هذا الفصل عن طريق دراسة نقطتين رئيسيتين هما:

✓ البحث العلمي بصفة عامة.

✓ البحث القانوني بصفة خاصة.

المبحث الأول: البحث العلمي بصفة عامة

يعد البحث العلمي بمثابة الدعامة الاساسية التي يرتكز عليها في تطور أي مجتمع، وعلى قدر الاهتمام بهذا الامر على قدر تجسيد وتحقيق هذا التطور وذلك في مختلف مجالات الحياة، فبالبحث العلمي تدرك الظواهر المحيطة بنا وتفسر وعن طريق التراكمية العلمية يتم تصحيح الازخطاء، وانطلاقا من هذه المكانة، نبين من خلال هذا المبحث نقطتين اساسيتين:

✓ مفهوم البحث العلمي.

✓ مناهج البحث العلمي.

المطلب الأول: مفهوم البحث العلمي

يتطلب الإلمام بمفهوم البحث العلمي الوقوف على ظهور هذه الفكرة وتعريفها ثم تبيان أنواعها وفي الاخير الوقوف على أهدافها.

الفرع الأول: ظهور فكرة البحث العلمي وتعريفها.

إنّ التفصيل في هذه النقطة يوجب علينا التطرق لتطورها ثم تعريفها.

أولاً: تطور فكرة البحث العلمي

ارتبط تطور البحث العلمي والتفكير العلمي بصفة عامة بالحضارات المختلفة ذلك أنّ اتجاه هذا البحث والتفكير تحدّد بالظواهر والظروف والاحداث التي عرفتھا كل حضارة.

ف نجد أنّ المصريين القدماء اكتشفوا فكرة المساحة لأجل تبيان الحدود الصحيحة للأراضي بعد كل فيضان للنيل، كما انصب بحثهم وفكرهم حول هندسة وبناء المقابر والاهرامات وبرعوا في طرق حفظ وتحنيط الجثث انطلاقاً من معتقداتهم الدينية.¹

في حين أنّ البابليين تركّز تفكيرهم وبحثهم حول الفلك والظواهر الطبيعية بصفة عامة ومنها خسوف القمر، فيما اتجهت حضارة اليونان نحو الفلسفة، فقد وضع ارسطو قواعد منهج القياس والاستدلال، كما اتجهوا نحو الطب والفيزياء والرياضيات، وعلى خطى واثار الحضارة اليونانية اجتهد الرومان في مجال القانون والهندسة.²

أما الحضارة العربية والاسلامية فقد عرفت تطور وازدهار كبيرين من حيث الانتاج العلمي وذلك بالاعتماد على المنهج الاستقرائي والملاحظة والاستعانة بأدوات القياس وبرزت عدة اسماء في مجال العلم والبحث العلمي بصفة عامة.³

ولأنّ العلم والبحث العلمي يبني على التراكمية فقد كان لهذا التطور التراكمي في البحث العلمي لمختلف الحضارات دورا كبيرا في التقدم العلمي الذي وصلت له البشرية في هذه الفترة الحالية.

ثانياً: تعريف فكرة البحث العلمي

إنّ تعريف فكرة البحث العلمي يوجب علينا التّعرض لتعريف العلم ثم تبيان مضمون هذه الفكرة بصفة عامة.

¹ مسعد عبد الرحمان زيدان، مناهج البحث العلمي في العلوم القانونية، دار الكتب القانونية، مصر، 2007، ص13.14

² المرجع السابق، ص14.15

³ المرجع السابق، ص16.17

1: تعريف العلم

إنّ المتّبع لتطور البحث العلمي يدرك أنّ الحاجة والمعرفة هي اللّتان دفعتا إلى هذا التّطور، فمعرفة الظواهر المحيطة وفهم جوهرها للتغلب على مختلف العوائق التي تعترض الانسان يعد أمر ضروري لا بدّ منه، غير أنّ هذه المعرفة تختلف في حجمها ومستواه من أمر لآخر، فقد نحتاج معرفة سطحية لفهم ما يحيط بنا وقد نحتاج الى معرفة أعمق وأدق، فكل معرفة تختلف في طريقة تحصيلها وفهمها وتطبيقها فعلى قدر تعمق المعرفة على قدر تتعدّد طرق الوصول إليها وفهمها.

حيث يظهر أنّ هناك مستويان للمعرفة، مستوى لا يحتاج إلى دلائل وبراهين وآخر لا يقبل إلّا بها، المستوى الثاني هو الذي يعرف بالعلم حيث يعرف على أنه: " ذلك الفرع من الدراسة الذي يتعلق بكيان مترابط من الحقائق الثابتة المصنفة، والتي تحكمها قوانين عامة، تحتوي على طرق ومناهج موثوق بها، لاكتشاف الحقائق الجديدة في نطاق هذه الدراسة."¹

فالعلم جزء من المعرفة يؤسس على مجموعة من المناهج لتفسير الظواهر والحقائق² أو بمعنى آخر هو مجموعة من القوانين والنظريات تعبر عن حقائق جزئية.³

فوظيفة العلم تؤسس على ثلاث نقاط رئيسية⁴:

***الاكتشاف والتفسير،** فبعد تحديد الظاهرة وتمييزها يسعى العلم إلى الوقوف على القوانين التي تحكم هذه الظاهرة وتبيان اسباب نشوؤها ومن ثم التعميم للوصول في الاخير إلى قاعدة جامعة.

¹ عمار بوحوش، محمد محمود الذنبيات، مناهج البحث العلمي و طرق إعداد البحوث، ديوان المطبوعات الجامعية، 1999، ص7.8

² رشيد شمشيم، مناهج العلوم القانونية، دار الخلدونية، الجزائر، 2006، ص17

³ النظرية هي: " سلسلة من القضايا والقوانين والتعميمات المنطقية و المجردة التي تم تحقيقها، و هي تُولف فيما بينها نسقا برهانيا، بحيث تكون كل قضية منها نتيجة لقضية سابقة، و مقدمة لقضية أخرى "

في حين يعرف القانون أو القضية : " عبارة تربط بين متغيرين أو أكثر بحيث إذا حدث تغير في إحداها، حدث تغير في المتغير أو المتغيرات الأخرى، و تسمى المتغيرات الأخرى، و تسمى المتغيرات السببية بالمتغيرات المستقلة و هي المتغيرات التي يحدد العلم تأثيرها على المتغيرات الأخرى (التابعة)، أما المتغيرات الناتجة فهي متغيرات تابعة، تتأثر تحت تأثير المتغير المستقل "

انظر: المرجع السابق، ص17

⁴ رشيد شمشيم، مرجع سابق، ص23

***التنبؤ بالظواهر**، انطلاقاً من التعميمات والقواعد الجامعة الموحدة يهدف العلم إلى التنبؤ بما يمكن أن يحدث من تغييرات في المستقبل لهذه الظواهر حتى يمكن التعامل معها والحد من اثارها السلبية.

***ضبط الظواهر**، تأسيساً على ما سبق في وظيفة العلم من اكتشاف وتفسير وتنبؤ بالظواهر، يسعى العلم الى التحكم في هذه الظواهر وضبطها.

أما عن خصائصه فهي¹:

***التراكمية**، ويقصد بها الزيادة التدريجية وهي آلية من أليات تطور العلم بحيث تحل النظريات الحديثة محل النظريات القديمة التي ثبت خطأها أو بشكل آخر قد تبنى نظريات حديثة تأسيساً على قراءة مغايرة للنظريات القديمة، فالزيادة الحديثة دائماً أساسها النظريات القديمة بغض النظر عن طريقة هذه الزيادة.

***التنظيم**، يمتاز العلم بكونه تنظيماً في الحصول على المعرفة.

***الموضوعية**، عكس الموضوعية نجد الذاتية، وحتى نؤسس لنظريات وقواعد صحيحة، لابد أن يبتعد تفكيرنا المنظم عن الذاتية وهذا بحسب مجال المعرفة حيث تختفي في مجالات وتكون متحكم فيها في مجالات أخرى وكلما نجحنا في ذلك كلما كانت النتائج المتوصل إليها أكثر صدقية ومقبولية.

***الامبريقية**، وتذهب هذه العبارة في معناها إلى أن العلم إنما ينصب على ما هو محسوس.

***السببية**، لكل ظاهرة تحدث سبب معين في حدوثها ولا يمكن رد ذلك للصدفة وكل خروج عن هذا سيؤدي حتما تعطيل العلم وتطوره.

***التعميم**، وينطلق التعميم من الانتقال من الحكم الجزئي إلى الحكم الكلي عن طريقة دراسة عينة ومن ثم تعميم النتيجة المتوصل إليها أو توسيع نطاق تطبيقها وهذا دائماً مرتبط بمجال المعرفة وللتعميم شروطه التي لابد أن تراعى حتى يكون مقبولا.

¹ المرجع السابق، ص 24.30

*اليقين، يذهب معنى اليقين في اللغة إلى العلم الذي لا شك فيه، أما اصطلاحاً فهو الاعتقاد بما هو عليه الشيء لا غير، إلا أن اليقين هنا يتفق مع معنى النسبية وهو ما يتفق وخاصية التراكمية.

* الدقة، كما لا يقبل العلم الصدفة في تفسير الظواهر، لا يقبل الاحكام والقواعد الجزافية، بل لابد من الدقة في ذلك.

* التجريد، النتائج تطبق وتطبق على كل من له نفس الصفة.

*الحتمية، والمقصود هنا، أن نفس الاسباب تؤدي إلى نفس النتائج خصوصاً ما تعلق بالعلوم التجريبية.

2: مضمون فكرة البحث العلمي

يظهر أن عبارة البحث العلمي تتشكل من كلمتين هما البحث والعلم، فالنسبة للعلم فقد تم تعريفه، أما ما يخص البحث فيذهب في معناه إلى التقصي والطلب والتفتيش¹، وعلى العموم هناك تعريفات عدة للبحث العلمي نذكر منها:

* "البحث العلمي هو عرض مفصل أو دراسة متعمقة تمثل كشفاً لحقيقة جديدة أو التأكيد على حقيقة قديمة مبحوثة وإضافة شيء جديد لها، أو حل مشكلة كان قد تعهد شخص بتقصيها وكشفها وحلها"²

* "البحث العلمي تجميع منظم لجميع المعلومات المتوفرة لدى كاتب البحث عن موضوع معين وترتيبها بصورة جديدة بحيث تدعم المعلومات السابقة أو تصبح أكثر نقاء ووضوحاً"³

* "المحاولة الدقيقة الناقدة للتوصل إلى حل المشكلات التي تؤرق الإنسان وتحيره"⁴

¹ عمار بوحوش، محمد محمود الذنبيات، مرجع سابق، ص 11.12

² المرجع السابق، ص 12

³ رشيد شمشيم، مرجع سابق، ص 38

⁴ رشيد شمشيم، مرجع سابق، ص 39

من خلال هذه التعريفات ومما سبق، يمكن القول أنّ البحث العلمي هو عملية للتقصي والطلب، وفق خطوات ومراحل متتالية تمثل منهجية محدّدة، تكمل هذه الخطوات والمراحل بعضها البعض، في مجال من مجالات المعرفة التي تتطلب الاستدلال والبرهان للأخذ بها، بحيث يستهدف هذا التقصي والطلب حل مشكلة قائمة أو إعادة النظر فيما تم إقراره من قبل وفق نفس الخطوات السابقة .

وعلى العموم فإن البحث العلمي يبني على الخطوات التالية:

*وجود أو ظهور مشكلة لا يمكن إدراكها مباشرة إلاّ عن طريق دلائل وإثباتات.

*ظهور شك فيما هو قائم من معارف نتيجة ضعف البراهين والدلائل المثبتة عنها.

* اعتماد منهجية معينة، تتفق ومجال المعرفة المثار بشأنه الشك أو الذي ظهرت فيه المشكلة.

*الوصول إلى نتائج مدّعمة بالبراهين والاثباتات.

* ما تم الوصول إليه من نتائج مدّعمة بالبراهين والاثباتات بما يتوافق ومجال المعرفة المعني بالبحث، يمثل إضافة معرفية جديدة.

الفرع الثاني: أنواع البحوث العلمية

تعددت المساهمات والاجتهادات في تصنيف البحوث العلمية، إلا أن من أهمها التصنيف الاتي¹:

اولا: البحوث النوعية

البحوث النوعية هي البحوث التي تقوم على اساس افتراض حقائق وظواهر اجتماعية يتم بناءها من خلال وجهات نظر الافراد والجماعات المشاركة في البحث، حيث تؤسس على عينة غير عشوائية أي مقصودة في جمع البيانات لتحقيق أهداف

¹ عامر قنديلجي - ايمان السامرائي، البحث العلمي الكمي والنوعي، دار اليازوري، ص33.43

هذا البحث، بالاعتماد على أدوات مثل الملاحظة، المشاركة، المقابلة، الوثائق المرتبطة بموضوع البحث.

وفي البحوث النوعية يتفاعل الباحث مع موضوع بحثه، لكن بطريقة متحكم فيها أو بالأحرى بذاتية مضبوطة، كما أن النتائج المتوصل إليها لا تهدف التعميم بقدر ما تهدف إلى توسيع نتائج الحالة محل البحث لغرض الاستفادة منها في حالات مشابهة كما أن البحث النوعي يركز على وصف الظاهرة ومحاولة فهمها بعمق في إطار سياقها الطبيعي ولذلك هناك من يطلق عليها اسم البحوث الطبيعية، كما أن هناك من يطلق عليها اسم البحث التفسيري لأنه قد يتعدى الوصف إلى التحليل.

وتتعدد البحوث التي تدخل تحت مسمى البحث النوعي، وهذا ناتج عن تنوع أهداف البحث النوعي، فقد تكون لتأسيس نظرية أو بناء مفاهيم أو التعرف على مفاهيم أو يكون هدف البحث الوصف.

ثانيا: البحوث الكمية

البحوث الكمية هي بحوث علمية تقوم على أساس افتراض وجود حقائق اجتماعية موضوعية ومنفردة ومعزولة عن مشاعر ومعتقدات الأفراد، حيث تعتمد في الغالب على الأساليب الإحصائية في جمعها للبيانات وتحليلها وعلى عكس البحث النوعي، يركز البحث الكمي على التجريب وعلى الكشف عن السبب أو النتيجة بالاعتماد على المعطيات الرقمية والعديدية في إطار عزل موضوع البحث عن السلوك الانساني المحيط به.

ثالثا: البحوث المختلطة (المدمجة)

البحوث المختلطة هي البحوث التي تعتمد على مناهج وأدوات كل من البحوث النوعية والبحوث الكمية عندما تكون هناك ضرورة تستدعي ذلك وهذا الامر يتطلب:

*توفر الشروط المطلوبة والمناخ الملائم لمثل هذا الدمج في المنهجية والادوات، بما في ذلك شروط التخصص الموضوعي والتكليف المنهجي.

* إدراك الباحث لمناهج كلا النوعين من البحث الكمي والنوعي.

وضمن هذا الاطار يقوم الباحث بالاستعانة بأداة الاستبيان التي تدخل ضمن أدوات البحث الكمي كما يستعين بالمقابلة والملاحظة واللذان تستخدمان في البحوث النوعية كما يمكن أن تكون البيانات المجموعة رقمية إحصائية، وكذلك الاستنتاجات، مثل ما هو معمول به في البحوث الكمية، كما يمكن أن تكون النتائج وصفية إنشائية، كما هو الحال في البحوث النوعية.

كما يتطلب الدمج هنا، المرونة في دور الباحث واندماجه في الموقف، كما هو الحال في البحوث النوعية، إلى جانب الأخذ بالاعتبار الحذر والابتعاد عن التحيز، كما هو الحال في البحوث الكمية.

الفرع الثالث: اهداف البحث العلمي

تختلف أهداف البحث العلمي باختلاف موضوع البحث وما يريد الباحث الوصول إليه من هذا البحث، لكن ما يعنينا هنا هو الاهداف العامة التي يتوخاها البحث العلمي بصفة عامة وبغض النظر عن نوعه ومجاله، وضمن هذا الاطار يمكن القول بأن البحث العلمي يهدف إلى¹:

اولا: تطور المجتمع ورفيه

المسلم به أن ازدهار أي حضارة أو مجتمع، إنما يركز في جانب كبير منه على المعرفة المحصل عليها ضمن تلك الحضارة أو ذلك المجتمع، والمقصود بالمعرفة هنا، المعرفة المدعومة بالدلائل والبراهين والتي يتحصل عليها عن طريق البحث العلمي، فعلى قدر تحصيل المعرفة على قدر ما تزدهر حياة افراد ذلك المجتمع وتحسن احوالهم وتيسر معيشتهم، ولذلك نجد اليوم الدول والمجتمعات الواعية ترصد وتخصص اموالا طائلة لتدعيم الباحثين والبحث العلمي وفي مختلف المجالات ودون استثناء، في حين نجد العكس بالنسبة بالدول التي لا تعير اهتمام كبير للبحث العلمي.

¹ مسعد عبد الرحمان زيدان، مرجع سابق، ص43 و مابعدها

ثانيا: حل مشكلات وأزمات المجتمع

يقوم البحث العلمي على اشكاليات وازمات يسعى الباحثون لتقديم الحلول الناجعة لها فلولا هذه المشاكل والاشكاليات ما كانت هناك حاجة للبحث العلمي، فبهذه الحلول يبنى المجتمع ويزدهر ويحافظ على كيانه.

فاستخدام المعرفة الناتجة عن البحث العلمي في مختلف المجالات العلمية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية وكل ما له علاقة بحياة الافراد يعزز استقلالية الدول المهمة بهذا الشأن ويساهم في استقرارها في جميع النواحي ولعل أبسطها أن تكون في موقع المنتج لا المستهلك.

المطلب الثاني: مناهج البحث العلمي

حتى يثمر البحث العلمي ويحقق ما يرجى منه، لابد أن يتم وفق طرق صحيحة، تتسم بالتنظيم والتدرج بحيث تختلف هذه الطرق وتتنوع على حسب مجال المعرفة محل البحث، وهذا ما يعرف بمناهج البحث العلمي.

من خلال هذا المطلب، نحاول الوقوف على تحديد ماهية هذه المناهج وأنواعها وتبعا لذلك يقسم هذا المطلب.

الفرع الأول: ماهية مناهج البحث العلمي

لتبيان ماهية مناهج البحث العلمي، نقف على تعريف هذه المناهج أولا ثم نتعرض لآلية بناء هذه المناهج ثانيا.

أولا: تعريف مناهج البحث العلمي

كما تم الإشارة إليه سابقا تختلف المناهج باختلاف مجال المعرفة أو بشكل آخر موضوع البحث، فهناك البحوث الكمية وهناك البحوث النوعية إلى جانب البحوث المختلطة ولكل منها مناهجه وأدواته، وعلى العموم هناك تعريفات عدة لمناهج البحث العلمي نذكر منها:

*"الطريقة التي يتبعها الباحث في دراسته للمشكلة لاكتشاف الحقيقة." ¹

*"فن التنظيم الصحيح لسلة من الافكار العديدة إما من أجل الكشف عن الحقيقة حين نكون جاهلين بها، وإما من أجل البرهنة عليها للآخرين حين نكون بها عارفين." ²

*"الطريق المؤدي إلى الكشف عن الحقيقة في العلوم، بواسطة طائفة من القواعد العامة، تهيمن على سير العقل وتحدد عملياته حتى يصل إلى نتيجة." ³

*"هو طريقة البحث والنظر وتمييز نمطا معيناً من التفكير عن أنماط أخرى من التفكير غير العلمي كالتفكير الاسطوري أو الادراك الفني والجمالي ولاشك أن هذه الانماط من التفكير غير العلمي يمكن أن تصبح هي نفسها موضوعاً للتفكير العلمي حينما تعالج بطريقة التفكير العلمي..." ⁴

*"المنهج العلمي يتمثل في اجراء مشاهدات مضبوطة أو تجارب محكمة تمكن الباحث من اكتشاف المتغيرات الهامة من الطبيعة أو الربط بينهما أو تفسير العلاقات القائمة بينها من أجل التنبؤ بهذه المتغيرات والتحكم فيها... المنهج العلمي عبارة عن الاستراتيجية والخطة العامة لتناول المشكلات وحلها وبحثها من أجل الاجابة على الاسئلة المثارة في مجال معين وهو يتمثل في كل انواع النشاط المنظم الذي يقوم به العلماء بهدف استكشاف أهم المتغيرات أو دراسة العلاقات بينها أو تفسير هذه العلاقات." ⁵

*"خطوات منظمة يتخذها الباحث لمعالجة مسألة أو أكثر للوصول إلى الحقيقة" ⁶

*"الطريق المؤدي لاكتشاف الحقيقة في العلوم." ⁷

*"البرنامج الذي يحدد السبيل للوصول إلى الحقيقة." ⁸

¹ عمار بوحوش-محمد محمود الذنيبات، مرجع سابق، ص 99

² المرجع السابق، ص 99

³ رشيد شمشيم، مرجع سابق، ص 128

⁴ مسعد عبد الرحمان زيدان، مرجع سابق، ص 68

⁵ المرجع السابق، ص 69

⁶ عمار عباس الحسيني، منهج البحث القانوني، مشورات الحلبي الحقوقية، 2012، ص 10

⁷ المرجع السابق، ص 10

⁸ المرجع السابق، ص 10

من خلال هذه التعاريف يمكن القول أنّ المنهج هو:

-الطريقة المتبعة في حل الاشكالات المثارة والتي تحتاج إلى براهين ودلائل في قبول الحلول والنتائج المرتبطة بها.

-تختلف هذه الطريقة باختلاف مجالات ومواطن الاشكالات المثارة والتي تحتاج إلى حلول.

-تمتاز هذه الطريقة بكونها عبارة عن خطوات منظمة تتم وفق مراحل متتالية ومرتبطة بالاعتماد على أدوات تتفق ومجال البحث

ثانيا: بناء مناهج البحث العلمي

ثار خلاف حول كيفية بناء المناهج أو بالأحرى كيف تتكون، بمعنى من هو المختص بوضع هذه المناهج هل هم مختصون بذلك أي بعلم المناهج أم يتم الامر من طرف المختصين والباحثين أنفسهم في مجالات المعرفة محل البحث وفق ما يروونه هم مناسباً، وضمن هذا الاطار هناك ثلاثة آراء¹:

1: من طرف علماء مناهج

يرى هذا الاتجاه أن فلاسفة وعلماء المناهج، من له أحقية وضع وصياغة هذه المناهج فهم الاقدر على ذلك، كما أن الباحث في مختلف العلوم الاخرى تخرج هذه العملية عن اختصاصه لأنها عملية فلسفية بالدرجة الاولى، فالأمر يحتاج إلى الكشف عن الروابط والعلاقات ما بين التي تحكم مختلف العلوم بالاعتماد على وحدة العقل الانساني ووحدة المنهج.

2: من طرف العلماء المتخصصين كل في مجاله

يرى أصحاب هذا الرأي أن المناهج تظهر وتصنع من طرف العلماء المتخصصين كل في ميدانه، فهو الاعلم والاقدر على فهم تخصصه وتحديد المناهج والادوات المستعملة لحل المشاكل المثارة ضمن ذلك المجال المعرفي

¹ رشيد شمشيم، مرجع سابق، ص 129.130

3: بتعاون المختص وعالم المناهج

يرى هذا الاتجاه أن حماية بناء المناهج إنما تتم عن طريق التعاون والتكامل ما بين عالم المناهج المختص في هذا المجال والعالم المتخصص في مجال بحثه، فكل منهما له دور لا يمكن انكاره أو تجاهله.

الفرع الثاني: أنواع مناهج البحث العلمي

تعدّد المناهج باختلاف مجالات المعرفة والبحث، فهناك مناهج مرتبطة بالبحوث النوعية وأخرى مرتبطة بالبحوث الكمية وقد يجتمع مناهج كلى البحثين في البحوث المدمجة أو المختلطة، وعلى العموم نذكر من هذه المناهج:

أولاً: المنهج التجريبي

تعددت تعاريف المنهج التجريبي، فيعرف بكونه: " البحث التجريبي يتضمن محاولة لضبط كل العوامل الأساسية المؤثرة في المتغير أو المتغيرات التابعة في التجربة ما عدا عاملاً واحداً يتحكم فيه الباحث ويغيره على نحو معين بقصد تحديد وقياس تأثيره على المتغير أو المتغيرات التابعة".¹

ويعرّف " البحث التجريبي تغيير متعمد ومضبوط للشروط المحددة لواقعة معينة وملاحظة التغييرات الناتجة في هذه الواقعة أو المتغيرات التابعة " ²

كما يعرف " البحث التجريبي هو ذلك النوع من البحوث الذي يستخدم التجربة في اختبار فرض معين يقرر علاقة بين عاملين أو متغيرين وذلك عن طريق الدراسة للمواقف المتقابلة التي ضبطت كل المتغيرات ما عدا المتغير الذي يهتم الباحث بدراسة تأثيره " ³

¹ رشيد شمشيم، مرجع سابق، ص 153

² المرجع السابق، ص 153

³ المرجع السابق، ص 154

ويعرّف أيضا " البحث التجريبي يقوم أساسا على أسلوب التجربة العلمية التي تكشف عن العلاقات السببية بين المتغيرات المختلفة التي تتفاعل مع القوى التي تحدث في الموقف التجريبي ¹

من خلال هذه التعاريف يمكن القول:

* حلول المشكلات القائمة وفق المنهج التجريبي أقرب للدقة والصواب، ذلك أنها تؤسس على التجربة التي يمكن تكرارها مرات عديدة.

* المعرفة الناتجة عن المنهج التجريبي تفرض نفسها كونها مرتبطة بالدليل والبرهان العملي الناتج عن التجربة.

* المنهج التجريبي لا يمكن تطبيقه إلا في مجال المعرفة الذي يقبل التجريب والاعادة فيه.

وللمنهج التجريبي خطوات لابدّ أن تتبع ²:

* تحديد مشكلة البحث أو بالأحرى تحديد دائرة البحث وحصرها ضمن الاطار العام الذي تدخل ضمنه (دائرة الموضوع).

* بعد تحديد المشكلة، تأتي مرحلة التحليل وتبنى على أساس الحلول الممكنة لهذه الاشكالية أو المشكلة وهذا ما يسمى بالفرضيات الممكنة.

* تحديد الحلول الممكنة، يسمح بالانتقال إلى التجريب وفق الشروط المطلوبة وبناء على منهجية واضحة.

* في الاخير، تأتي مرحلة تنظيم وترتيب النتائج وصياغتها.

¹ المرجع السابق، ص154

² عمار بوحوش - محمد محمود الذنبيات، مرجع سابق، ص120.121

ثانيا: المنهج الاستدلالي

يعرّف المنهج الاستدلالي بأنه: "البرهان الذي يبدأ من قضايا مسلم بها ويسير إلى قضايا أخرى تنتج عنها بالضرورة، دون الالتجاء إلى التجربة، وهذا السير قد يكون بواسطة القول أو بواسطة الحساب"¹

كما يعرف بأنه " عملية عقلية يبدأ بها العقل من قضايا يسلم بها ويسير إلى قضايا أخرى تنتج عنها بالضرورة"²

فالمنهج الاستدلالي أو الاستنباطي ينتقل من الكل إلى الجزء أو من العام إلى الخاص، هذا وإن كان مجال الاستدلال الرياضيات فإنه يمكن تطبيقه في مجالات معرفية أخرى³

ويرتكز الاستدلال على ثلاثة مبادئ رئيسية⁴:

*البديهيات، وتعرف بأنها: " قضية بينة بذاتها، وليس من الممكن أن يبرهن عليها، وتعد صادقة بلا برهان عند كل من يفهم معناها"

* المسلمات، وتعرف بكونها: " فكرة يصادر على صحتها ويسلم بها تسليما، مع عدم بيانها بوضوح للعقل، ولكننا نتقبلها نظريا لفائدتها ولأنها لا تؤدي إلى تناقض."

*التعريفات، والتعريف هو: "تعبير عن ماهية الشيء المعرف بمصطلحات مضبوطة بحيث يصبح جامعا مانعا، يجمع كل صفات الشيء ويمنع دخول صفات أو خصائص خارجة عنه، فالجمع والمنع هما الصفتان اللتان تمنحان للشيء المعرف هويته الحقيقية...".

¹ رشيد شمشيم، مرجع سابق، ص139

² المرجع السابق، ص139

³ ميادة عبد القادر اسماعيل، كيفية اعداد البحث العلمي، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2016، ص98

⁴ رشيد شمشيم، مرجع سابق، ص141.142

أما فيما يخص أدوات الاستدلال فهي¹:

*البرهان الرياضي، هو "عملية منطقية تنطلق من قضايا صحيحة إلى قضايا أخرى ناتجة عنها بالضرورة وفقا لقواعد منطقية خالصة، وفي عملية البرهنة يسلم بصحة المقدمات...".

*القياس، هو "عملية منطقية ينطلق من مسلمات بصحتها، ويصل إلى نتائج غير مضمون صحتها،...".

*التجريب العقلي، هو "قيام الباحث داخل عقله بكل الفروض والتجارب التي يعجز عن القيام بها في الخارج...".

*التركيب، هو "عملية منطقية تنطلق من مقدمات صحيحة إلى نتائج معينة "

ثالثا: المنهج الاستقرائي

يعرّف الاستقراء بأنّه: "عملية ملاحظة الظواهر وتجميع البيانات عنها للتوصل إلى مبادئ عامة وعلاقات كلية"² ففي المنهج الاستقرائي ينتقل الباحث من الجزء إلى الكل، أو من الخاص إلى العام أي يقوم بدراسة الجزء ثم تعميم نتائجه على الكل بالاعتماد على الملاحظة والتجربة.³

ويمكن الفرق بين الاستقراء والاستنباط في كون الباحث عند استعماله المنهج الاستنباطي أو الاستدلالي يحاول إثبات أن ما يصدق على الكل يصدق على الجزء وهذا ضمن عقله بعيدا عن الواقع، في حين أنه عند استعماله المنهج الاستقرائي فإنه ينتقل من الجزء إلى الكل بالاعتماد على دراسة حالات محددة بشكل تجريبي⁴.

¹ رشيد شمش، مرجع سابق، ص 143.145

² ميادة عبد القادر اسماعيل، مرجع سابق، ص 96

³ المرجع السابق، ص 96

⁴ عمار بوحوش - محمد محمود الذنبيات، مرجع سابق، ص 148

وقد المنهج الاستقرائي إلى نوعين¹:

*الاستقراء الكامل، عبارة عن استقراء يقيني يقوم على ملاحظة جميع جزئيات الظاهرة أو موضوع البحث ثم يتم بعدها استخلاص الحكم الكلي على الظاهرة، حيث هناك من يعتبر هذا النوع من الاستقراء استنباطا.

*الاستقراء الناقص، عبارة عن استقراء غير يقيني يؤسس على دراسة بعض مفردات الظاهرة ثم تعميم النتائج على الكل، فالانتقال هنا يكون من المعلوم إلى المجهول.

رابعا: المنهج التاريخي

المنهج التاريخي يعرف بكونه: " المنهج الذي يعتمد على المدخل الزمني التقريري في البحث والرجوع إلى الماضي باستمرار"²

كما يعرف ب: " المراحل التي يسير خلالها الباحث حتى يبلغ الحقيقة التاريخية، بقدر المستطاع ويقدمها إلى المختصين بخاصة والقراء بعامة "³.

وما يمكن الإشارة إليه أنّ تحصيل المعرفة بالمنهج التاريخي يقوم على عدة مراحل، حيث تبدأ هذه المراحل برصد الوقائع التاريخية كما هي دون زيادة ولا نقصان، بمعنى آخر تحديد دائرة البحث زمانيا ومكانيا وكل ما له علاقة وتأثير ضمن دائرة البحث، بعد ذلك تأتي مرحلة جمع البيانات والمعلومات المرتبطة بدائرة البحث، وهنا يجد الباحث نفسه أمام مصدرين للمعلومات، المصادر الأولية ويدخل ضمن هذه المصادر الآثار والوثائق المتعلقة بالظاهرة محل البحث، والمصادر الثانوية وهي المعلومات الغير مباشرة وتتمثل في كل ما نقل أو كتب عن المصادر الأولية، بعد جمع المعلومات، تبدأ مرحلة نقد وتحليل المادة المتحصل عليها والبحث في صدقيتها حيث يتم ذلك وفق أطر مضبوطة، بعد عملية النقد والتحليل والتأكد من صدقية المادة

¹ ميادة عبد القادر اسماعيل، مرجع سابق، ص 97

² ميادة عبد القادر اسماعيل، مرجع سابق، ص 100

³ المرجع السابق، ص 100

العلمية، يقوم الباحث بصياغة الفروض التي تفسر هذه الوقائع التاريخية ومن ثم اختبارها على ضوء المادة العلمية المتوفرة وما يمكن أن ينتج عن هذه الفروض، لتأتي في الاخير المرحلة النهائية وهي مرحلة استخلاص النتائج وكتابة تقرير البحث والذي يلخص فيه النتائج التي تم التوصل إليها في أسلوب علمي رصين¹

خامسا: المنهج الوصفي

يعرّف المنهج الوصفي بأنه: " طريقة من طرق التحليل والتفسير بشكل علمي منظم من أجل الوصول إلى أغراض محددة لوضعية اجتماعية أو مشكلة اجتماعية أو سكان معينين "².

كما يعرف بكونه " طريقة لوصف الظاهرة المدروسة وتصويرها كميا عن طريق جمع معلومات مقننة عن المشكلة وتصنيفها وتحليلها واخضاعها للدراسة الدقيقة "³

كما يقصد بالمنهج الوصفي: " تصوير ووصف الوضع الراهن وتحديد العلاقات بين الظواهر والاتجاهات... بحيث يعطي البحث صورة للواقع الحياتي والمؤشرات وبناء تنبؤات المستقبل، ولا يعني ذلك أن يكون البحث الوصفي مجرد وصف لما هو ظاهر للعيان بل أنه يتضمن التقصي ومعرفة الاسباب الكامنة وراء الظواهر..."⁴

فالمنهج الوصفي لا يقف عند وصف الظاهرة محل البحث، بل يمتد إلى أعمق من ذلك، فهو يسعى إلى تحليل وتفسير الظاهرة وتحديد أسبابها وعلاقة هذه الاسباب ببعضها البعض وأثر هذه العلاقة والاستفادة منها، وتبعاً لذلك لابد أن يتبع الباحث من خلاله خطوات معينة، تبدأ بتحديد المشكلة التي من خلالها تحدّد دائرة البحث عن طريق تحصيل المعلومات والبيانات التي تساعد في ذلك، وتنتهي هذه الخطوة بصياغة المشكلة محل البحث، ليتم الانتقال فيما بعد لوضع الفروض الممكنة والتي يمكن أن تكون بمثابة حلول لهذه المشكلة.

¹ عمار بوحوش -محمد محمود الذنبيات، مرجع سابق، ص115.114

² عمار بوحوش -محمد محمود الذنبيات، مرجع سابق، ص139

³ المرجع السابق، ص140

⁴ عمار عباس الحسيني، مرجع سابق، ص31.30

وضع الفروض، سيسمح باختيار عينة الدراسة، كما سيسمح في تحديد أدوات الدراسة كالاستبيان والملاحظة أو غيرها من الأدوات التي تتفق والبحث، ليتم بعد ذلك التجميع والتنظيم للمعلومات محل البحث وتحليلها وتفسيرها ومن ثم النتائج واستخلاص التعميمات.¹

سادسا: المنهج المقارن

يعرّف المنهج المقارن بأنه: "مقابلة الاحداث والآراء بعضها ببعض الآخر للكشف عما بينها من علاقة سواء أكانت وجوه شبه أو اختلاف"²

ويستعمل المنهج المقارن بكثرة في الابحاث القانونية، حيث يأخذ صورتين، تتمثل الصورة الاولى في المنهج المقارن الرأسي والذي يقوم على المقارنة الرأسية لكل جزئية من البحث في القانونين محل المقارنة، بحيث يركز الباحث ضمن هذه الصورة على تحليل الفكرة الكامنة وراء كل جزئية ومعالجتها في النظامين القانونيين، وتعتبر هذه الصورة عن المقارنة الحقيقية والجديّة في المنهج المقارن على خلاف الصورة الثانية والتي تعبر عن نوع من المقابلة أكثر منه المقارنة، حيث يتم ضمن هذه الصورة معالجة كل قانون أو نظام قانوني على حدة ومنفصلا كليا عن الآخر، ومن هنا تظهر مزايا المنهج المقارن الرأسي، حيث يساعد في الوصول بطريقة أكثر فاعلية لأوجه الاختلاف والتوافق بين المؤسسات القانونية محل المقارنة، وهذا ما يؤدي إلى سهولة تحصيل المعلومة أو بالأحرى النتيجة، كما تؤدي هذه الصورة إلى تفادي التكرار في المعالجة ومنه جديتها، وحتى يثمر المنهج المقارن لابد من التحديد الدقيق لمجال المقارنة، وكذلك مراعاة هذه النظم المقارنة ضمن سياقها السياسي والاجتماعي والاقتصادي الذي ظهرت فيه.³

¹ عمار بوحوش-محمد محمود الذنبيات، مرجع سابق، ص145

² عمار عباس الحسيني، مرجع سابق، ص 31

³ ميادة عبد القادر اسماعيل، مرجع سابق، ص108.107

سابعاً: منهج دراسة الحالة

يستعمل منهج دراسة حالة في البحث والدراسة لظاهرة أو وحدة معينة بمفردها وبطريقة مفصلة وذلك عندما يتعذر على الباحث دراستها إلا ضمن هذا الاطار، وتبعا لذلك يعرف منهج دراسة الحالة بأنه: "المنهج الذي يتجه إلى جمع البيانات العلمية المتعلقة بأية وحدة سواء كانت فردا أو مؤسسة أو نظاما اجتماعيا، وهو يقوم على أساس التعمق في دراسة حالة معينة من تاريخ الوحدة أو دراسة جميع المراحل التي مرت بها وذلك بقصد الوصول إلى تعميمات متعلقة بالوحدة المدروسة وبغيرها عن الوحدات المتشابهة"، كما يعرف بكونه: " منهج يمكن عن طريقه جمع البيانات ودراستها بحيث يمكن رسم صورة كلية لوحدة معينة في علاقاتها المتنوعة وأوضاعها الثقافية" ويعرف أيضا بأنه: "عبارة عن دراسة متعمقة لنموذج واحد أو أكثر لعينة يقصد منها الوصول إلى تعميمات، إلى ما هو أوسع عن طريق دراسة نموذج مختار".¹

تظهر خطوات منهج دراسة الحالة من خلال²:

* تحديد الحالة التي تمثل المشكلة المراد دراستها والبحث فيها.

* جمع المادة العلمية المرتبطة بالحالة المراد دراستها، ولابد من التأكد من صدقية المادة العلمية المحصل عليها، كما يجب وضعها في اطار منظم حتى يسهل استخدامها.

* بناء على ما سبق، تأتي مرحلة وضع الفروض الممكنة أو ما يسمى بالتشخيص الاولي لعوامل المشكلة.

* اقتراح طريقة المعالجة على ضوء ما تقدم.

* المتابعة.

¹ عمار يوحوش -محمد محمود الذنيبات، مرجع سابق، ص 130.131

² المرجع السابق، 131.132

وتتفق هذه الخطوات مع طبيعة استخدامات هذا المنهج¹.

سابعاً: المنهج الاحصائي

يعد المنهج الاحصائي ترجمة رقمية وبيانية لما يمكن أن نعبر عنه بطريقة الانشاء، فهو يهدف إلى تجميع البيانات بطريقة كمية، إذ تظهر نتائج البحث في شكل أرقام ورسومات بيانية تبتعد عن التعبير الانشائي، ويعتمد المنهج الاحصائي على الملاحظة وجمع البيانات ومقارنتها وتفسيرها، وعلى أساس ذلك تستخلص النتائج². يعتبر المنهج الاحصائي عنصر فعال في إنجاح البحوث المختلطة أو المدمجة أي البحوث الكمية والنوعية، كما أن استعماله ضمن البحوث النوعية يعطيها قدراً من التجرد والابتعاد عن الذاتية، ويبني المنهج الاحصائي وفق مجموعة من المراحل، تظهر من خلال الخطوات التالية³:

*تحديد دائرة البحث (الاطار العام للمشكلة).

*جمع المادة العلمية (البيانات والارقام).

*ترجمة هذه المادة العلمية في شكل جداول ودوائر ومنحنيات وفي أشكال ورسومات بيانية.

*تصنيف هذه المعطيات ثم تحليلها.

*استخلاص النتائج الممكنة.

¹ عمار بوحوش، محمد محمود الذنيبات، مرجع سابق، ص 133. 132.

² رشيد شمشيم، مرجع سابق، ص 183.

³ المرجع السابق، ص 184.

المبحث الثاني: البحث القانوني بصفة خاصة

من خلال هذا المبحث، نحاول تبيان مفهوم البحث القانوني، ضمن اطار البحث العلمي بصفة خاصة، ثم نوضح تطبيقات وصور مناهج البحث العلمي في اطار البحث القانوني، وتبعاً لذلك نقسم هذا المبحث.

المطلب الأول: مفهوم البحث القانوني

الوقوف على مفهوم البحث القانوني، يلزمنا التفصيل فيما يلي:

الفرع الأول: تعريف البحث القانوني

تعريف البحث القانوني، يتطلب منا تحديد مضمون البحث القانوني ثم الوقوف على مستويات هذا البحث.

أولاً: مضمون البحث القانوني

كما تم الإشارة إليه سابقاً، فإنّ البحث العلمي يقوم على التقصي والاستكشاف لغرض تطوير المعرفة وزيادتها بما يحقق تطوّر المجتمع، كما يقوم على إعادة النظر فيما هو متعارف عليه من معرفة إذا دعت الضرورة لذلك وظهرت سبل الشك فيما هو قائم، وهذا يتم في جميع مجالات المعرفة، ومنها ما تعلق بالعلوم القانونية وعليه، فإنّ البحث العلمي في مجال القانون، إنّما يركّز على القاعدة القانونية بالدرجة الاولى باعتبارها الجوهر والاساس، وما ينتج عن هذه القاعدة القانونية من انظمة قانونية، ولما كانت القاعدة القانونية قاعدة سلوكية تهدف إلى تنظيم المجتمع في مختلف مناحي الحياة، بما فيها البحث العلمي في حد ذاته، فإنّ البحث العلمي القانوني إنّما ينصب على هذه القاعدة من حيث صلاحية المضمون أي الصلاحية النوعية، ومن حيث صلاحية الاطار الزماني والمكاني، كما يبحث في صلاحية العلاقة ما بين مختلف القواعد القانونية المنظمة لمختلف أنشطة المجتمع.

إنّ الصلاحية محل البحث العلمي القانوني المشار إليها تسعى لتقديم الحلول لمختلف أوجه عيوب القاعدة القانونية محل البحث، ومن هنا تظهر الحاجة الماسة لهذا المجال من البحث، ذلك أنه مرتبط بكل شيء في المجتمع.

بناء على ما سبق، يمكن القول أنّ البحث العلمي في مجال القانون، يركز على البحث في صلاحية القاعدة القانونية من حيث تبيان أوجه القصور التي من الممكن تحتويها في حالة تطبيقها أو أثناء تطبيقها أو بعد تطبيقها، ضمن مجال زمني ومكاني، عن طريق تقديم حلول ومعالجة لهذا القصور.

ثانيا: مستويات البحث القانوني

يمكن تقسيم البحث القانوني ضمن الاطار الاكاديمي الموجه¹ إلى مستويين، يمثل المستوى الاول ما يسمى بمرحلة التدرج، فيما يمثل المستوى الثاني بما يسمى

بمرحلة ما بعد التدرج، وتبعا لهذا التقسيم يكون التفصيل:

1: مرحلة التدرج

تعتبر هذه المرحلة بمثابة مرحلة تمهيدية أو تحضيرية، لأنّ ما يتم تناوله خلالها لا يرقى لدرجة البحث العلمي القانوني بقدر ما هو تحضير له، وتظهر تدرجات هذه المرحلة من خلال مجموعة من البحوث هي:

*مذكرة نهاية الدراسة للطور الاول

تنص المادة الرابعة (04) من المرسوم التنفيذي رقم 265/08 على: "تتوج الدراسات من أجل الحصول على شهادة الليسانس إما بتحرير مذكرة نهاية الدراسة أو بتقديم تقرير عن تربص حسب أهداف التكوين".²

¹ عمار عباس الحسيني، مرجع سابق، ص 17

² مرسوم تنفيذي رقم 265/08 مؤرخ في 2008/08/19 يتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس وشهادة الماستر وشهادة الدكتوراه، ج ر عدد 48، بتاريخ 2008/08/24.

ولكن ما يعنينا هنا بالنسبة للبحث القانوني هو مذكرة نهاية الدراسة والتي تعتبر خطوة نحو تعلم أبجديات البحث العلمي القانوني.

*مذكرة نهاية الدراسة للطور الثاني

تنص المادة التاسعة (09) من المرسوم التنفيذي رقم 265/08: " تتوج الدراسات من أجل الحصول على شهادة الماستر بتحرير مذكرة ومناقشتها أمام لجنة. تحدد كفاءات إعداد ومناقشة مذكرة الماستر بقرار من الوزير المكلف بالتعليم العالي"¹.

تعتبر هذه المذكرة خطوة متقدمة عن المذكرة المشار إليها في الطور الاول من الدراسة، ذلك أنه يتم مناقشة الطالب أمام لجنة مختصة، وكل هذا يدخل في إطار التحضير الطالب الذي يتمكن من الانتقال للطور الثالث - يعد بداية مرحلة البحث القانوني - من تعلم منهجية البحث العلمي.

*البحوث البيداغوجية

تدخل هذه البحوث ضمن المقرر الدراسي لطالب القانون، حيث تهدف إلى أن يتعلم الطالب طرق جمع المادة العلمية وفنيات الاقتباس والتهميش ورسم الخطط وكفاءات الالقاء، بالإضافة إلى النقطة الأساسية من وراء كل ذلك وهي تعلم منهجية التفكير العمي القانوني، تظهر هذه البحوث في شكل:

- بحث موجز حول موضوع من المنهج الدراسي يتم وفق منهجية البحث القانوني.

- التعليق على نص قانوني أو فقهي.²

- التعليق على قرار قضائي.³

¹ مرسوم تنفيذي رقم 265/08 مؤرخ في 2008/08/19، مرجع سابق.

² انظر: الملحق.

³ انظر: الملحق.

2: مرحلة ما بعد التدرج

تعتبر مرحلة ما بعد التدرج المرحلة الحقيقية للبحث العلمي ضمن الاطار
الاكاديمي الموجه، وهي كذلك تحتوي على درجات:

*بحث الدكتوراه

يعرّف بحث الدكتوراه بكونه: "تقرير واف يقدمه باحث عن عمل تعهده وأتمه،
على أن يشمل التقرير كل مراحل الدراسة، منذ كانت فكرة حتى صارت نتائج مدونة،
مرتبة، مؤيدة بالحجج والاسانيد." ¹

حيث يتميز هذا البحث ب ²:

- يحتوي في مضمونه الابتكار والتجديد بحسب نوع البحث الذي ينطوي عليه
موضوع الدكتوراه (كمي، نوعي، مختلط).

- يبنى على قدر كبير من التعمق في التحليل والتفسير.

- تظهر شخصية الباحث من خلال هذا البحث.

وباعتبار الدكتوراه بحث أكاديمي موجه، يستهدف صاحبه درجة رتبة علمية،
يؤكد المرسوم التنفيذي رقم 231/10، المتضمن القانون الاساسي لطالب الدكتوراه
على ضرورة أن يندرج موضوع هذا البحث ضمن الميادين والمحاور المحددة بغية ربط
هذه البحوث والمؤسسات التي تشرف عليها بمحيطها الاقتصادي والاجتماعي، وفي
هذا تنص المادة الثالثة (3) من هذا المرسوم على: "يجب أن يندرج موضوع
أطروحة طالب الدكتوراه ضمن ميادين أو محاور أو مواضيع أو مشاريع

¹ محمد سامي راضي، منهج البحث العلمي في المجال الاداري، دار التعليم الجامعي، الاسكندرية، ص17

² مسعد عبد الرحمان زيدان، مرجع سابق، ص116

البحث التي تتكفل بها مؤسسة جامعية للتعليم العالي أو مؤسسة للبحث التي سجل بها أطروحته¹.

*المقالات العلمية

يعتبر المقال العلمي بحث جد متخصص، يقوم من خلاله الباحث بتقديم حقائق علمية في مجال معين من مجالات المعرفة، وفق منهجية تماثل منهجية البحث العلمي بصفة عامة ضمن مجال المعرفة الذي يركز عليه المقال، لكن بما يناسب حجم هذا الأخير، تنشر هذه الاعمال البحثية في مجلات مخصصة لذلك مرتبة وفق مستويات معينة ويتم النشر وفق شروط وشكلية معينة، تعتبر هذه المقالات من أهم دعائم نشر الثقافة العلمية وتبادل المعلومات.²

*المصنفات العلمية

يدخل ضمن هذا العنوان في العادة الكتب العلمية التي تحوي معارف علمية محققة، بحيث تساعد هذه المصنفات في نشر الثقافة العلمية وتعتبر كمراجع لبناء بحوث أخرى، ولها دور كبير في تبادل المعارف وتساهم في تبيان الحدود والمستويات التي وصل لها البحث العلمي، وهنا تجدر الإشارة أنه لا بد من التفريق بينها وبين الكتب البيداغوجية.

*البحث التعاقدى

يأخذ هذا النوع من البحث³ أشكال متعددة ويفرغ ضمن اشكال وطرق يتم تحديدها ضمن اطار التعاقد، والذي يحدد أيضا موضوع البحث والمدة الزمنية التي ينجز ضمنها، كما يبين حقوق وواجبات طرفي هذا العقد.

¹ مرسوم تنفيذي رقم 231/10 مؤرخ في 2010/10/02 المتضمن القانون الاساسي لطالب الدكتوراه، ج ر عدد 57 بتاريخ 2010/10/03.

² رزيوق ليليا، "منهجية اعداد مقال علمي"، مجلة الباحث للعلوم الرياضية و الاجتماعية، جامعة الجلفة، عدد خاص، 2020 ص494.

³ نصير صبار لفنة الجبوري، عقد البحث العلمي، الطبعة الاولى، قنديل، عمان، 2016، ص23 و ما بعدها.

قد يظهر هذا النوع من البحث من خلال ما يطلق عليه اسم وحدات بحث وفق ما ينص عليه المرسوم التنفيذي رقم 257/99.¹

وقد يظهر في من خلال ما يسمى بفرق البحث، تبعا لما ينص عليه المرسوم التنفيذي رقم 109/13.²

وقد تظهر من خلال مخابر البحث، تبعا لما ينص عليه المرسوم التنفيذي رقم 231/19.³

الفرع الثاني: متابعة البحث العلمي

يقصد بمتابعة البحث العلمي، الوصاية على البحث العلمي، والوصاية تعني هنا الاشراف والتقييم، فبالنسبة لبحوث التعاقد في العادة تبين الانظمة القانونية طريقة متابعتها وتقييمها، كذلك الحال بالنسبة للمقال فالمجلة التي تتكفل بنشر هذا المقال يقع عليها عبئ تقييمه والامر كذلك بالنسبة للمصنفات الاخرى فالهيئة التي تتكفل بالنشر يقع عليها عبئ التقييم، لكن ما يعنينا هنا بالدرجة الاولى هو بحث الدكتوراه لأنه يتفق في بناءه وتقييمه والاشراف عليه مع مذكرة نهاية الطور الثاني ماستر موضوع المطبوعة وإن كانت لا تدخل ضمن اطار البحث العلمي كما تم توضيحه سابقا، طبعا مع اختلاف المستوى والمطلوب والغرض.

وعليه، سنحاول من خلال هذا الجزء من المطبوعة الوقوف على أهمية الاشراف وسبل نجاحه من طرف المشرف من جهة والطالب الباحث من جهة أخرى:

أولاً: من طرف المشرف

المشرف هو الاستاذ الذي يتابع مع الطالب صاحب اطروحة الدكتوراه أو مع الطالب صاحب مذكرة الماستر بناء هذا العمل، بداية من كونه فكرة وحتى الاخراج النهائي له وفق ما يتطلبه الامر، حيث يشترط في هذا الاستاذ التمتع بمؤهلات علمية

¹ مرسوم تنفيذي رقم 257/99 مؤرخ في 16/11/1999 الذي يحدد كفايات انشاء وحدات البحث و تنظيمها و سيرها، ج ر عدد 82 بتاريخ 1999/11/21.

² مرسوم تنفيذي رقم 109/13 مؤرخ في 17/03/2013، يحدد كيفية انشاء فرقة البحث و سيرها، ج ر عدد 16 بتاريخ 20/03/2013.

³ مرسوم تنفيذي رقم 231/19 مؤرخ في 13/08/2019، يحدد كيفية انشاء مخابر البحث، ج ر عدد 51 بتاريخ 21/08/2019.

وأكاديمية تحددها الانظمة المرتبطة بذلك، ويعتبر الاستاذ المشرف على الاقل بمثابة المرشد والموجه لهذا الطالب.¹

وعلى العموم قد أثار دور الاستاذ المشرف نقاش بين الكتاب في علم المناهج، فهناك من يرى أنّ دوره يقتصر على التوجيه فقط، وهناك من يرى أنّ هذا الدور يتعدى ذلك إلى التقرير وفرض اراءه على من يشرف عليه لأنّه الاقدر علميا ولأنّه يتحمل ايضا مع صاحب المذكرة ما ينتج عنها²

أمّا إذا رجعنا إلى ما هو عليه الوضع عندنا، نجد أنّ طالب الدكتوراه بالخصوص، مقيد بداية في المجال الذي يبحث فيه، ففكرة البحث أو اشكالية البحث محدّدة مسبقا، تماشيا مع الاطار العام والذي يدفع نحو توجيه البحث العلمي بما يتماشى واحتياجات البلد، هذا الامر يعطي الحق للأستاذ المشرف في اكثر من توجيه والارشاد لأنه مسؤول أيضا معه على ما سيحققه هذا البحث، ولأن الأستاذ المشرف أيضا يرتبط مع المؤسسة العلمية ذات الطابع العلمي والثقافي أو المؤسسة العلمية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي بعقد في اطار هذه الاطروحة ضمن فرقة البحث المسؤول عنها.

أما بخصوص مذكرة الماستر، ولأنّها تمثل مرحلة أولية للتمرّن على البحث، فإنها لا تثير إشكالات، حيث يظهر دور الاستاذ المشرف في ما هو أشمل من توجيه والارشاد.

ثانيا: من طرف الطالب الباحث

الطالب الباحث هو صاحب البحث سواء كان ذلك في مرحلة الدكتوراه أو مرحلة ما قبل الدكتوراه (طلبة الماستر)، حيث يجب على هذا الاخير التمتع ببعض الصفات التي تساعد في اتمام هذا البحث³ نذكر منها سعة الاطلاع والقدرة على التركيب والتحليل والصبر وعدم التسرع، ولعل ما يوازي كل هذه الصفات، صفة

¹ عمار عباس الحسيني، مرجع سابق، ص 61.62

² المرجع السابق، ص 62

³ علي مراح، منهجية التفكير العلمي، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص 58

الامانة، أي عدم السرقة العلمية، وفي هذا الاطار عرّف القرار رقم 1082 الصادر عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي، السرقة العلمية في مادته الثالثة (3): "تعتبر سرقة علمية بمفهوم هذا القرار، كل عمل يقوم به الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم، أو من يشارك في فعل تزوير ثابت للنتائج أو غش في الأعمال العلمية المطالب بها، أو في أي منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى، ولهذا الغرض تعتبر سرقة علمية ما يأتي:

- اقتباس كمي أو جزئي لأفكار أو معلومات أو نص أو فقرة أو مقطع من مقال منشور أو من كتب أو مجلات أو دراسات أو تقارير أو من مواقع إلكترونية، أو إعادة صياغتها دون ذكر مصادرها وأصحابها الأصليين.

- اقتباس مقاطع من وثيقة دون وضعها بين شولتين، ودون ذكر مصدرها وأصحابها الأصليين

- استعمال معطيات خاصة دون تحديد مصدرها وأصحابها الأصليين.

- استعمال برهان أو استدلال معين دون ذكر مصدره وأصحابه الأصليين.

- نشر نص أو مقال أو مطبوعة أو تقرير أنجز من طرف هيئة أو مؤسسة واعتباره عملاً شخصياً.

- استعمال إنتاج فني معين أو إدراج خرائط أو صور أو منحنيات بيانية أو جداول إحصائية أو مخططات في نص أو مقال دون الإشارة إلى مصدرها وأصحابها الأصليين.

- الترجمة من إحدى اللغات إلى اللغة التي يستخدمها الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم بصفة كلية أو جزئية دون ذكر المترجم والمصدر.

- قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر بإدراج اسمه في بحث أو أي عمل عممي دون المشاركة في إعدادة.

- قيام الباحث الرئيسي بإدراج اسم باحث آخر لم يشارك في إنجاز العمل، بإذنه أو بدون إذنه، بغرض المساعدة على نشر العمل استنادا لسمعته العلمية.
- قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر بتكليف الطلبة أو أطراف أخرى بإنجاز أعمال علمية من أجل تبنيتها في مشروع بحث، أو إنجاز كتاب علمي أو مطبوعة بيداغوجية أو تقرير علمي.
- استعمال الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر، أعمال الطلبة ومذكراتهم كمدخلات في الملتقيات الوطنية والدولية، أو لنشر مقالات علمية بالمجلات والدوريات.
- إدراج أسماء خبراء كأعضاء في اللجان العلمية للملتقيات الوطنية أو الدولية أو في المجلات والدوريات، من أجل كسب المصادقية دون علم وموافقة وتعهد كتابي من قبل أصحابها، أو دون مشاركتهم الفعلية في أعمالها.¹

المطلب الثاني: تطبيقات وصور المناهج في البحث القانوني

تتعدد المناهج وتتنوع كما تم الإشارة إليه في المبحث الاول من هذا الفصل، إلا أنه يصعب أن تستعمل كلها ضمن اطار البحث القانوني، فهناك من المناهج ما يتفق مع هذا المجال من المعرفة ويسهل استعماله وهناك أخرى يصعب استعمالها، إن لم نقل لا يجدي نفعاً، هذا، وإن كان للبحث القانوني امكانية الانطواء ضمن فئة البحوث المختلطة، فإن هذا الميزة تجعل من المناهج المستعملة في اطاره فئتين، حركية وساكنة، وتبعاً لذلك نقسم هذا المطلب.

¹ قرار رقم 1082 مؤرخ في 2020/12/27، يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية، النشرة الرسمية، وزارة التعليم العالي و البحث العلمي.

الفرع الأول: مناهج البحث الحركية

تتمثل المناهج الحركية فيما يلي:

أولاً: المنهج المقارن

يظهر المنهج المقارن في البحث القانوني من خلال¹:

- عن طريق المنهج المقارن يمكن الاطلاع على القواعد القانونية المشكلة للأنظمة القانونية الاجنبية ومؤسساتها، الامر الذي يساهم في بناء وتطوير القاعدة القانونية الوطنية، دون إغفال السياق الذي نشأت ضمنه تلك القواعد القانونية.

- عن طريق المنهج المقارن، نستطيع تقييم القاعدة القانونية الوطنية، حيث ينطلق هذا التقييم من فهم وتحليل القاعدة الاجنبية وظروف تطبيقها وأثر هذا التطبيق على تلك المجتمعات ، وأثر ذلك أيضا على القاعدة القانونية الوطنية نفسها إذا ما تأثرت بها في مجتمعا الاصلي.

- عن طريق المنهج المقارن، يمكن تقديم الفروض الممكنة للإشكالات القانونية التي تعترض القاعدة القانونية الوطنية، وتحليلها وبالتالي تقديم الحلول التي تتفق والمجتمع الذي يخضع للقاعدة القانونية الوطنية.

- عن طريق المنهج المقارن، يمكن تمييز القواعد القانونية الدولية التي يمكن أن تكون مصدر للتشريع فيما يخص القاعدة القانونية الوطنية بما لا يتناقض والقواعد الاساسية في الدولة (الدستور).

ثانياً: المنهج الاستقرائي الاستنباطي

ضمن المناهج القانونية يظهر التكامل، فأغلب الدراسات تعتمد على أكثر من منهج، إن لم نقل كل الدراسات القانونية، ويظهر التكامل جليا بين المنهجين الاستقرائي والاستنباطي وهذا ما يسمى بالمنهج العلمي الحديث، وعلى العموم فالمنهج الاستقرائي ضمن اطار البحث القانوني يهدف إلى جمع الاحكام الجزئية من الناحية العلمية،

¹ ميادة عبد القادر اسماعيل، مرجع سابق، ص110.111

للمسألة محل البحث تحت حكم عام بغض النظر عن ارتباط هذه المسألة بنص قانوني.¹

ويظهر دوره كذلك في أنه يؤدي إلى القضاء على الحلول الجزئية المتعارضة بحكم اعتماده على مبدأ التعميم، وبالتالي إيجاد نوع من الانسجام ما بين النتائج المتوصل إليها، الامر الذي ينعكس على صحة الاستدلالات والاحكام المستخلصة، وهذا ما يساهم في تطور القاعدة القانونية.²

أما المنهج الاستنباطي في اطار المنهج العلمي الحديث، وبما أنه يعتمد في استدلاله في الانتقال من العام إلى الخاص، يظهر دوره جليا على المستوى القضائي وعلى المستوى التشريعي فيما يلي³:

فعلى على المستوى القضائي، يبدأ الامر بتكْيِيف المسألة محل النزاع انطلاقا من المبدأ العام والذي تمثله القاعدة القانونية، ثم ربط هذه الاخيرة بالوقائع المادية والتي بدورها تمثل المبدأ الخاص أو بمعنى آخر الجزء، فإذا ما تم الربط هنا ما بين العام والخاص، تكون المسألة مسألة قانون، تخضع فيما بعد لرقابة المحكمة العليا باعتبارها محكمة قانون، أما إذا لم يتم الربط فإن المسألة مسألة واقع، تظهر من خلال ربط وقائع مادية (مبدأ عام) بأخرى مادية (الجزء).⁴

أما ما تعلق بحل النزاع، دائما على المستوى القضائي، فالمبدأ العام هو القاعدة القانونية، والخاص أو الجزئية هي الوقائع المادية والنتيجة هي الحكم.⁵

وعلى هذا المنوال، يتم الامر كذلك على المستوى التشريعي، فالمبدأ العام هي القواعد القانونية القائمة والمبدأ الخاص المجال المراد ضبطه والنتيجة هي قواعد قانونية جديدة ضمن اطار منسجم يحترم التدرج القانوني.⁶

¹ ميادة عبد القادر اسماعيل، مرجع سابق، ص99

² المرجع السابق، ص99

³ رشيد شمشيم، مرجع سابق، ص145.149

⁴ رشيد شمشيم، مرجع سابق، ص146

⁵ المرجع السابق، ص148

⁶ المرجع السابق، ص149

ثالثا: المنهج الاحصائي

يعتبر المنهج الاحصائي من أدق المناهج في التعبير عن فعالية القاعدة القانونية، فقيمة هذا المنهج تظهر في كون تلك الارقام تعد تعبير موضوعي للظاهرة المدروسة، بحيث يمكن من خلالها الحصول على حكم موضوعي بعيدا عن السرد اللغوي، فهي تعكس واقع الظاهرة محل الدراسة من الناحية الكمية¹، وهذا ما يدخل البحث القانوني ضمن البحوث المختلطة التي تجمع بين خصائص البحوث النوعية والبحوث الكمية وتظهر فعالية القاعدة القانونية مع هذا المنهج في المجال المرتبط بالجريمة والفساد الاداري والمالي بصفة عامة.

رابعا: المنهج التجريبي

تظهر أهمية المنهج التجريبي في ميدان البحث القانوني من خلال دراسة جميع الظاهر التي لها علاقة بالقانون، ومن هنا تظهر العلاقة الغير مباشرة للقانون بمختلف الظواهر المتعلقة بحياة المجتمع وعلى اختلافها، الامر الذي يساهم في انشاء قاعدة قانونية صحيحة تلائم المحيط أو المجال الذي تحكمه.

هذا، وإن كانت هذه العلاقة الغير مباشرة المشار إليها تختلف في قربها من ميدان البحث القانوني من مجال إلى آخر حتى أنها تظهر وكأنها مباشرة في مجالات معينة يصبح فيها تطبيق المنهج التجريبي وكأنه ضمن اطاره الطبيعي، وهذا ما نجده في مجال العلوم الجنائية والقانون الجنائي، عندما ظهرت العلاقة الحتمية بين العلوم الجنائية وعلم النفس الجنائي وعلم الاجتماع القانوني وعلم الطب النفسي².

¹ عمار عباس الحسيني، مرجع سابق، ص30

² ميادة عبد القادر اسماعيل، مرجع سابق، ص93

الفرع الثاني: مناهج البحث الساكنة

تتمثل المناهج الساكنة فيما يلي:

أولاً: المنهج الوصفي

أغلبية البحوث القانونية تعتمد على المنهج الوصفي، من خلال تحليل مختلف المفاهيم التي لها علاقة بدائرة البحث والمشكلة المراد حلها، حيث يهدف هذا التحليل إلى توضيح العلاقة التي تربط هذه المفاهيم مع بعضها البعض، الامر الذي ينتج عنه الحل الممكن لما يمثل اشكالية يتوجب حلها¹.

ثانياً: المنهج التاريخي

تقوم الدراسة وفق المنهج التاريخي في اطار البحث القانوني على صورتين، تظهر الاولى من خلال الدراسة الوصفية لنظام قانوني معين في زمن مضى، الهدف منها هو الاحاطة بما كان، في حين تظهر الصورة الثانية من خلال الدراسة الوصفية التحليلية لنظام قانوني معين في زمن مضى، حيث يهدف هذا التحليل إلى الوقوف على عناصر القوة والضعف في ذلك التنظيم القانوني، بغية الاستفادة منها في بناء نظام قانوني قوي².

¹ عمار عباس الحسيني، مرجع سابق، ص 31

² ميادة عبد القادر اسماعيل، مرجع سابق، ص 102

الفصل الثاني:
منهجية البحث العلمي
القانوني

من خلال هذا الفصل سنتطرق إلى الجانب التطبيقي لهذه الدراسة، والمتعلق بمنهجية البحث القانوني، وذلك عن طريق التطرق لمقتضيات الخطوات الأولى في عملية البحث القانوني وهي ما تم الاصطلاح عليه بالبحث المسبق، ثم تأتي بعد ذلك مرحلة بناء البحث.

المبحث الأول: البحث المسبق

كما تم الإشارة إليه في تمهيد هذا الفصل، فإن أولى الخطوات الممهدة للبحث القانوني، هي ما ارتبط بالتحضير الأولي، والذي نقوم من خلاله بضبط موضوع البحث الذي نأمل معالجته، وكذلك جمع المادة العلمية والتي من خلالها يتم بناء البحث والاجابة عن الإشكالية التي تم الارتكاز عليها في بناءه أو تبعا لذلك نقسم هذا المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: ضبط موضوع البحث

تعتبر خطوات ضبط موضوع البحث العلامة الفارقة في استشراف نجاح الباحث واستكمال بحثه ذلك أن هذه الخطوة تمثل المنطلق، فإذا وفق الباحث في هذا المنطلق، كان ما أراد له من بحثه، وإن لم يعطي هذه الخطوة حقها، كانت انطلاقته عرجاء وغير موفقة وما يأتي بعدها حتما يكون مشابها لها، وعليه نحاول من خلال هذا المطلب التطرق لثلاث نقاط رئيسية، تتعلق تباعا بـ "الخصائص، الإشكالية، الخطة الأولية".

الفرع الأول: الخصائص

يخضع موضوع البحث والذي يحاول الباحث القانوني معالجته لرغبة هذا الأخير مع ضرورة توافق هذه الرغبة مع التخصص القانوني للباحث، في حالة البحوث المطلوبة لاستكمال الحصول على شهادات معينة، إن هذه الحرية التي يتمتع بها الباحث ضمن هذا الإطار تلقي على عاتقه مسؤولية نجاح الباحث من عدمه، ورغم ذلك لابد من مراعاة مجموعة من الخصائص لهذا الموضوع المختار، نذكر منها:

أولاً: الأهمية

أول ما يجب أن يراعيه الباحث في عملية اختيار موضوع بحثه هو أهمية هذا الموضوع، وما هي الفائدة المرجوة منه، وماذا يمكن للنتائج والتوصيات المنتظر الوصول إليها، أن تضيف للمعرفة.

إن أهمية أي موضوع بحثي، يمكن أن تقاس من خلال الإشكالية التي يطرحها، ومن هنا تظهر العلاقة بين إشكالية البحث وأهميته، فهي علاقة تكامل وترابط إذ أن الموضوع ذو الأهمية الكبيرة ينعكس على الإشكالية باعتباره المرشد الباحث.

وبما أن القانون بمفهومه الواسع يرتبط بجميع مجالات الحياة السياسية، الاقتصادية والاجتماعية وغيرها من المجالات الأخرى، كونه المنظم والضابط لها، فإن البحث القانوني وباعتبار ارتكازه على هذا القانون، وما ينتج عن تطبيقه والمنازعة المتعلقة بهذا التطبيق، لابد أن يراعي الفائدة المرجوة منه ضمن هذا الإطار، ومن هنا تظهر أهمية أي موضوع في إطار البحث القانوني، فهو يحاول أن يصل بنا إلى الوقوف على مختلف ثغرات ونقائص الأنظمة والقوانين الضابطة لحياة المواطن بصفة عامة، وهذا ما يمكن أن نسميه بالأهمية العملية والنظرية، فأني موضوع بحث قانوني يخلو من هذه الأهمية يعتبر عديم الفائدة، ولا يمكن أن ندخله أصلاً ضمن إطار البحث العلمي القانوني¹.

إنّ قياس أهمية البحث القانوني في موضوع معين، تنطلق أيضاً من إمكانية قابلية هذا الموضوع للبحث والدراسة، وكل هذا يتحدد من خلال الأسئلة التي يطرحها الباحث على نفسه، ضمن ما يتعلق بدوافع اختيار الموضوع، بحيث تبين هذه الاسئلة اسس الاختيار، هل هي بدافع اكايمي (مذكرة ماستر، اطروحة دكتوراه)، أم بهدف تأسيس فرقة بحث أو مخبر بحث، أم أن الدافع هو الترقية إلى رتبة علمية معينة، أم أن الامر يخرج عن ذلك كله ويدخل ضمن اطار البحث الحر، فمسار الاختيار والذي تظهر من خلاله الاهمية، يتأثر بعدة عوامل نذكر منها²:

¹ علي ضوي، منهجية البحث القانوني، الرابعة، طرابلس، ليبيا، 2008، ص16

² فريد جبور، منهجية الابحاث واسسها العلمية الحديثة، الجزء الاول، الاشكالية و موضوع البحث، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان،

2010، ص 155 و ما بعدها

*الوضع العام لمجال المعرفة القانونية بصفة عامة، بحيث يكون الدافع هو تحسين هذا المجال وإضافة شيء جديد له أو التخلي عنه وإبداله بغيره.

*ما يفرضه الاحتياج العام للمجتمع في فرع معين في الدراسات والابحاث القانونية، قد يساهم بشكل كبير في تحديد الموضوع ومن هنا تتبع أهميته.

*رغبة الباحث في تخطي ما هو مسلم به في المجال القانوني انطلاقاً من نظريته الخاصة.

فأسس الاختيار التي يوزن بها الموضوع من حيث الأهمية، قد تبنى انطلاقاً من ظاهرة في مجال المعرفة القانونية تستلزم البحث والتقصي بعد الشك فيما ينظمها من احكام وقواعد قانونية على اختلاف درجاتها، الامر الذي قد يثير جدلاً ورد فعل ضد الباحث الذي يتبنى هذا الطريق في اختيار موضوع بحثه سواء من المجتمع ككل بصفة عامة خاصة في المواضيع المتعلقة بالمجال الدستوري وأنظمة الحكم والانظمة والقواعد المتعلقة بالأحوال الشخصية، أو تكون ردّة الفعل من المجتمع العلمي المتعلق بمجال القانون نفسه¹.

ورجوعاً، لدوافع اختيار الموضوع ذي الأهمية العلمية، نجد أن هذه الدوافع تتشكل ضمن اطارين، الاول يتعلق بوضع العلم²، حيث لا توجد مشكلة علمية خارج مجال العلم في أي تخصص كان، فانطلاقاً من هذا التخصص تحدد دائرة الموضوع، فنجد هذه الدوائر ضمن مجال القانون تظهر من خلال دائرة القانون الاداري، دائرة القانون الدستوري، دائرة القانون المدني، دائرة القانون الدولي...، وضمن هذه الدوائر تحدد مشكلة البحث التي تمثل اختيار الباحث، والذي عليه عند القيام بهذا الاختيار مراعاة قدراته العقلية والبحثية ومؤهلاته العلمية ودون الانطلاق من التزام مسبق يجعله متحيز وغير موضوعي، خاصة وكما تم الإشارة إليه في الفصل الاول من هذه المطبوعة، أن البحث العلمي بصفة عامة أياً كان موضوعه يستلزم التجرد والموضوعية.³

¹ فريد جبور، مرجع سابق، ص 157.160

² المرجع السابق، ص 161

³ المرجع السابق، ص 173

ثانيا: الجدة

يرتبط موضوع جدّة البحث بأهميته ولا يمكن الحديث عن أهمية نظرية وعملية لموضوع ما دون أن يكون جديداً، إلا أن الجدة هنا لا بالضرورة أن الموضوع المراد البحث فيه لم يتناوله من قبل، وإنما النتائج والتوصيات أو بالأحرى الحلول المتوصل إليها لا بد أن تكون جديدة، تختلف عما تم التوصل إليه سابقاً من حلول بخصوص نفس الإشكالية المثارة، ذلك أن الحلول السابقة قد تكون جزئية لم تلم بجميع جوانب الإشكالية أو أنها تختلف اختلافاً كلياً عما تم التوصل إليه.

كما تقتضي الجدة على الباحث أن يعلم: " أن البحث لا يكون مجموعة معلومات متفرقة، يجمعها تحت عناوين مختلفة، كما أنه، ليس مجرد تعداد، وجمع معلومات موضوعية، وذلك كون البحث يختلف عن سائر حقول المعرفة...، التي تجمع أو تحفظ كونه يتميز بموضوعيته، وتوجهه نحو غاية محدّدة، تهدف إلى إيجاد الحل العلمي الموضوعي للمشكلة الحقيقية المطروحة، وتطوير المعرفة، هذا فضلاً عن أن البحث ينطلق من ركيزة منطقية نظرية صلبة...، أي ينطلق مما يسمى بالنظرية البحثية، التي تضع إطاره، وأساسه المفاهيمية، وهو أمر غير مطلوب في سواه من الأنشطة الفكرية".¹

هذا، وإن كان البحث يبنى على التراكمية، الأمر الذي يجعل الجدة أمر نسبي، إلا أن هذا لا يعطي للباحث الحق في الاقتباس الغير مدروس، هذا الأخير يظهر في حالة الموضوع الذي لا يستحق أن يكون ضمن دائرة بحث معينة لأنه إما قتل بحثاً أو أنه لا يرتقي لأن يطرح من خلاله مشكلة حقيقية.²

إن التحقق من جدّة البحث تفرض على الباحث القانوني الرجوع إلى الدراسات والأبحاث القانونية السابقة والاطلاع عليها.³

ولابد أن يكون هذا الاطلاع بعمق ومهنية، بغية إعطاء بحثه حقه من المعرفة المتاحة، الأمر الذي ينعكس إيجاباً على نوعية النتائج المستخلصة.⁴

¹ فريد جبور، مرجع سابق، ص 259

² المرجع السابق، ص 260

³ علي ضوي، مرجع سابق، ص 17

⁴ فريد جبور، مرجع سابق، ص 260

فموضوع البحث المتميز بالجدة لابد أن يصل الباحث القانوني من خلاله لنتائج وحلول جديدة، وما خرج عن ذلك يدخل في دائرة البحوث فاقدة القيمة القانونية.

ثالثاً: الأهلية

لقد تم الإشارة إلى أن أهلية أي موضوع للبحث ترتبط بأهميته، والأهلية تعني قابلية الموضوع للبحث والدراسة، والقابلية ترتبط بموضوع البحث، كما ترتبط بالباحث القانوني.

فبالنسبة لموضوع البحث، تظهر قابليته في إمكانية تحديده بشكل دقيق، هذا التحديد يختلف باختلاف طبيعة شكل البحث القانوني الذي يعمل الباحث عليه، وتكمن الغاية من هذا التحديد في إمكانية تحكم الباحث في بحثه والسيطرة عليه، ومن ثم الوصول إلى حلول نافعة وجدية.

وعلى العموم لابد أن تتوفر مجموعة من الشروط لكي يكون للموضوع اهلية البحث القانوني، تظهر من خلال ما يلي¹:

* قابلية الموضوع المراد بحثه الدخول ضمن المجال العلمي القانوني.
* أن يحمل الموضوع المراد بحثه ضمن ثناياه إشكالية حقيقية، يساهم حلها في إضافة جديد للمعرفة القانونية.

* توفر المصادر والمراجع القانونية اللازمة بخصوص هذا البحث.

* قابلية الموضوع المراد بحثه للتحديد والتأطير.

حيث ينم التأطير والتحديد هنا عن اشكالية مغلقة متخصصة، محدّدة المعالم بعيدة كل البعد عن ما يسمى بالموضوع المفتوح الذي يصل بنا الى اشكالية غير محددة المعالم، الامر الذي يفقد موضوع البحث أهليته.

لكن بالمقابل يمكن معالجة هذا الموضوع المفتوح ليتمتع بأهلية البحث، عن طريق قيام الباحث بتحليله وتقنيته وكشف المعادلة البحثية فيه عن طريق الوصول لسؤال يستلزم جواباً محيراً، لا يمكن الاجابة عليه بنعم أو لا، مع العلم أنه ليس كل المواضيع المفتوحة قابلة لهذه المعالجة².

¹ فريد جبور، مرجع سابق، ص 181.182

² المرجع السابق، ص 181 و ما بعدها

ومن أمثلة المواضيع المفتوحة القابلة للمعالجة نجد مثلاً:

موضوع بحث حول المسار المهني للموظف في الامر رقم 03/06.¹

إذا رجعنا إلى المادة الثانية (02) الفقرة الاولى من الامر المشار إليه: " يطبق هذا القانون الأساسي على الموظفين الذين يمارسون نشاطهم في المؤسسات والإدارات العمومية .

يقصد بالمؤسسات والإدارات العمومية المؤسسات العمومية والإدارات المركزية في الدولة والمصالح غير الممركزة التابعة لها والجماعات الإقليمية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والمؤسسات العمومية ذات الطابع العلمي والثقافي والمهني والمؤسسات العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي وكل مؤسسة عمومية يمكن أن يخضع مستخدموها لأحكام هذا القانون الأساسي".

وكذلك المادة الثالثة (03) الفقرة الاولى من نفس الامر: " يحدد تطبيق أحكام هذا القانون الأساسي بقوانين أساسية خاصة لمختلف أسلاك الموظفين، تتخذ بمراسيم ."

فمن خلال هذين النصين يتضح أن مفهوم الموظف يشمل عدة أسلاك ولكل سلك خصوصية معينة، تنظم عن طريق قانون أساسي خاص به وبالتالي البحث ضمن هذا النطاق الواسع والمفتوح لا تحقق الفائدة المرجوة، وبالتالي تتم المعالجة هنا عن طريق تحديد سلك معين تتم من خلاله الدراسة والبحث، فميزة الموضوع المفتوح القابل للمعالجة تكمن في تواجده ضمن دائرة واحدة، على عكس الموضوع المفتوح الغير قابل للمراجعة ومثال ذلك البحث في المسار المهني للأجير في القانون الجزائري، فصفة الاجير بشكل عام تنطبق على الموظف في قطاع الوظيفة العمومية، كما تنطبق على العامل في القطاع العام والقطاع الخاص وبالتالي موضوع البحث هنا مفتوح وضمن أكثر من دائرة وبالتالي لا يمكن معالجته.

¹ أمر رقم 03/06 مؤرخ في 2006/07/15، يتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية، ج ر عدد 46 بتاريخ 2006/07/16

أما تعلق الباحث بالقانوني، فإن الأهلية تظهر من خلال قدرته الذاتية على معالجة الإشكالية التي يطرحها بحثه، حيث تظهر هذه القدرة من خلال كفاءة في التأمل والتفسير والتحليل والمقارنة وسعة الاطلاع، الامر الذي يمكنه من إدراك الاسباب واستخراج النتائج بكل سهولة ويسر.¹

وقبل ذلك رغبة المعني في هذا الأمر، إلى جانب المهارة النفسية التي تظهر من خلال²:

- * الصبر والمثابرة وتحمل مشقة البحث.
 - * قابلية التعلم من خلال قبول النقد والتوجيه.
 - * الشجاعة في تقديم النقد الموضوعي ضمن مبدأ الاحترام.
 - * الشك المنهجي والعلمي.
- كما يدخل في إطار الأهلية الإمكانيات المتاحة والتي لا بد منها لمواصلة البحث، وعلى العموم، ومما سبق تتحقق الأهلية من خلال:³
- * قابلية الموضوع للتحديد والمعالجة.
 - * الرغبة في البحث من طرف الباحث.
 - * المهارة والقدرة الذاتية على معالجة الإشكالية محل البحث القانوني.
 - * توفر الإمكانيات المتعلقة بتذليل الصعوبات التي يمكن أن تقابل الباحث.

¹ عبد القادر الشخلي، قواعد البحث القانوني، الطبعة الاولى، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، 2005، ص19

² المرجع السابق، ص20

³ علي ضوي، مرجع سابق، ص19.20

الفرع الثاني: الإشكالية

تعتبر الإشكالية بمثابة ميزان لقياس أهمية البحث، وباعتبارها كذلك فهي المرشد للباحث القانوني في دائرة بحثه، وعلى قدر وضوح الإشكالية، على قدر ما تكون النتائج المتوصل إليها ذات قيمة وفائدة عملية ونظرية، وبدون إشكالية نكون أمام كم من المعلومات كانت متفرقة وقمنا بتنظيمها وجمعها في نطاق وصفي لا قيمة علمية له، ومن هنا تظهر أهمية الإشكالية وصعوبتها في نفس الوقت¹، وعليه نحاول من خلال هذا الجزء تبيان محتوى الإشكالية، مفهومها وعلاقة موضوع البحث بها.

أولاً: ماهية الإشكالية

البحث في ماهية الإشكالية يتطلب منا الوقوف على فائدة الإشكالية ثم تقديم تعريف لها وبعد ذلك تبيان خصائصها وصيغتها.

1: فائدة الإشكالية

الفرد في حياته اليومية يتعرض لكثير من المشاكل، فيسعى لحلها، ولكن قبل اتخاذ القرار المناسب والصائب تأتي أمامه عدة احتمالات وفرضيات قد تتناقض فيما بينها، لكن في الأخير يتخذ القرار المناسب في نظره، بناءً على معطيات ما ترجح إحدى الاحتمالات أو الفرضيات، وكذلك الأمر بالنسبة للإشكالية في البحث العلمي، إلا أن الأمر بالنسبة للمسألة البحثية يتم وفق أسلوب علمي ومنهجي بغية تطوير المعرفة².

فالإشكالية سواءً في الحياة اليومية أو في البحث العلمي هي جواب على سؤال إشكالي يحتمل عدة أجوبة، تثير الحيرة، إلا أن الفرق يكمن في طريقة الإجابة على هذه الإشكالية أو المشكلة ما بين ما يعترضنا في حياتنا اليومية وما بين ما نريد حله والاستفادة منه علمياً وهو ما يصطلح عليه بالمنهجية، فالفرق تمثله المنهجية في نطاق البحث العلمي، ذلك أن مشكلات الحياة اليومية تحل في جزء كبير منها على ما يسمى

¹ فريد جبور، منهجية الأبحاث و أسسها العلمية الحديثة، الجزء الثاني، الإشكالية و بناء البحث، الطبعة الاولى، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، 2010، ص159 و ما بعدها

² المرجع السابق، ص162 و ما بعدها

بالخبرة الشخصية، التي لا يعرف صاحبها اصول هذا الحل وقواعده، كالبناء الذي يجيد البناء عن طريق الممارسة الطويلة التي تكسبه خبرة يتجاوز فيها المشاكل التي تعترضه دون معرفة القواعد الهندسية التي تحكم هذا العمل، بينما نجد المهندس يتقن هذا الامر بناء على معرفة علمية ويتجاوز العقبات بناء على تلك المعرفة العلمية¹. حيث يظهر من هذا الامر أن هدف البحث العلمي المؤسس على منطق الشك والفكر السببي لا يبنى على الخبرة الشخصية التي قد تؤدي إلى نتائج مستعجلة وغير دقيقة، وإنما يبنى على أساس اشكاليات يتبع في حلها منهجية ووسائل تصل بنا إلى نتائج علمية دقيقة².

2: تعريف الاشكالية

تعرف الاشكالية من الناحية العملية بكونها : " ليست سؤالاً أو عدة أسئلة تطرح لمجرد التساؤل، بل هي تقف وراء السؤال أو الأسئلة وتكون بمثابة إعلان للمشكلة المتوجب حلها.

بحيث يقتضي في السؤال المقترح طرحه، أن يكون سؤالاً إشكالياً، بمعنى أنه يوحي بعدة أجوبة ممكنة ومتناقضة، أو غير منسجمة فيما بينها، تحمل على الحيرة في اختيار الجواب الافتراضي الصحيح الذي يؤلف أساس الإشكالية، ومحرك البحث بغية تطوير المعرفة

لاسيما وأن غاية البحث، هي الابداع، الذي يبدأ بتحديد المشكلة، وتوليد الافكار التي تسير في اتجاه حلها، وإنشاء المفاهيم والمعاني والمصطلحات، وبناء النظريات الفكرية واستخراج القوانين، والكشف عن علل الحوادث والظواهر أو الوقائع الطبيعية، ثم التخطيط للعمل والتنفيذ وإيجاد الحلول المنشودة³.

فالإشكالية من خلال ما سبق تبنى وتؤسس على الشك فيما هو موجود من معطيات معرفية، بغية الوصول إلى معطيات معرفية جديدة خالية من الشك، يتمثل دورها الأساسي في توجيه الباحث وإرشاده من أجل الوصول لما هو منتظر من هذا

¹ فريد جبور، منهجية الابحاث و اسسها العلمية الحديثة، الجزء الثاني، الاشكالية و بناء البحث، مرجع سابق، ص164.163

² المرجع السابق، ص165.164

³ المرجع السابق، ص166.165

البحث، وفي نفس الوقت تساعد القارئ والمتتبع فيما بعد على فهم أبعاد هذا العمل البحثي ومآلاته.

وهي تختصر المسألة النزاعية التي ينطوي عليها موضوع البحث، تضعها في صيغة الاستفهام والبحث عن الحل، بحيث يكون الجواب غير بسيط، وغير مباشر أي لا يكون (نعم) ولا يكون (لا).

إن المنطق الذي تبنى عليه الاشكالية هو الشك المنهجي الذي يبحث عن اليقين وهو منطق يتم به استيعاب البحث عن طريق وضع الاشكالية في موضعها الصحيح وبالتالي تجسد الدور المطلوب منها والمتمثل في توجيه البحث وإرشاد الباحث، حيث يزداد هذا الدور أهمية في حالة الدخول في صراع مع ما هو قائم ومسلم به من معرفة علمية عن طريق التشكيك الذي يبين ويظهر تناقضات ما هو مسلم به¹.

غير أن هذا الصراع لا ينبغي تواصل حلقات المعرفة وتراكمها، هذا وإن كان هذا الأمر ينتج معرفة حية إلا أنه لا يبنى من فراغ وإنما بما هو قائم، سواء عن طريق تجديده كلياً أو عن طريق تطويره وإضافة الجديد له.

وللإشكالية وجهان، الاشكالية المنظور لها كأساس للموضوع، أي إشكالية البحث والاشكالية المنظور إليها من داخل نطاق حدود البحث، أي الاشكالية في البحث، فالأولى تعني المنطق الخاص بموضوع البحث والغرض من هذا البحث ومن هنا يظهر ما يسمى بالإشكالية المغلقة والموضوع القابل للتحديد، وإشكالية البحث تظهر من خلال السؤال العام المطروح والذي يمثل وحدوية الاشكالية، في حين أن الاشكالية في البحث تعرف من خلال الدور الذي تلعبه، فهي بمثابة الوسيط بين المنطق الشكلي المرتبط بالبحث ومحتوى هذا البحث نفسه، وهذا من أجل صنع الانسجام ما بين مفاصل البحث أي تفريعات وتقسيمات البحث².

وما ينبغي الإشارة إليه من خلال التعريف المدون في بداية هذا الجزء، أن الاشكالية الحقيقية تظهر في الجواب نفسه والذي ينعكس بدوره على السؤال ليجعل منه سؤالاً إشكالياً يستحق البحث والاستقصاء، وصفة الاستشكال هذه قد ترتبط بالسؤال،

¹ فريد جبور، منهجية الأبحاث و أسسها العلمية الحديثة، الجزء الثاني، الاشكالية و بناء البحث، مرجع سابق، ص 167 و ما بعدها

² المرجع السابق، ص 171 و ما بعدها

لكنه لا يرتقي إلى درجة السؤال الاشكالي المنتج للمعرفة، لأنه قد يكون سؤال إشكاليا لا جواب علمي له، بمعنى أنه لا يتمتع بأهلية البحث، فشروط السؤال الاشكالي لا تقتصر على الايحاء بعدة أجوبة متناقضة وغير منسجمة فقط، إنما لابد أيضا من قابلية الوصول معه إلى جواب علمي يظهر من خلال نتائج دقيقة فعلية¹.

في هذا الاطار نجد أن من خصائص السؤال الاشكالي²:

* الابتعاد عن الجواب العملي المحض (السؤال عن مكان شيء ما).

* الابتعاد عن الجواب التقني المحض (السؤال عن عمل جهاز ما).

* صعوبة الاختيار في الاجابة بنعم أو لا ومن هنا تظهر الحيرة.

فالسؤال الاشكالي ينطلق من الشك بغية الوصول لليقين، ومن هنا يظهر منطق بناءه، حيث يعتبر بمثابة الركيزة الاساسية التي تبنى عليها الإشكالية، هذه الركيزة هي التي تتيح بيان الاطار العام للبحث أو بصورة أخرى تبين حدود هذا البحث مثلما تم الإشارة إليه في الجزء المتعلق بذكر خصائص موضوع البحث.

إن السؤال الاشكالي يمثل المرحلة الاولى في بناء الاشكالية، ثم تأتي المرحلة الثانية والمتمثلة في الاشكالية المتخصصة، ليتم بعد ذلك الربط بين ناتج المرحلتين ومن هنا تظهر الاشكالية وبالتالي بناء البحث وإقامة تصميمه وإحداث نوع من الانسجام ما بين الوجه الخارجي لهذه الاشكالية ووجهها الداخلي ومن هنا يظهر أن الاشكالية تقوم على أساس الاكتشاف الذي يترجم في الفرضيات الممكنة أو الاجوبة الممكنة، ثم تأتي مرحلة أخرى تسمى بالبرهنة، إما تثبت صحة ما يفترض أو تنفيه³.

¹ فريد جبور، منهجية الابحاث و اسسها العلمية الحديثة، الجزء الثاني، الاشكالية و بناء البحث، مرجع سابق، ص175.174

² المرجع السابق، ص178.175

³ المرجع السابق، ص177.176

3: خصائص الإشكالية

من أهم خصائص الإشكالية: الواجهة، الانفتاح، الأصالة، الوضوح وتفصيل ذلك كما يأتي:

***الواجهة**

تقتضي الواجهة أن تكون الإشكالية صحيحة، أي مبنية على معطيات صحيحة وجديرة بالبحث العلمي بحيث تضيف شيء جديد للمعرفة، وهنا يكمن مبرر اختيار موضع البحث، وتستوجب الواجهة أن تكون الإشكالية مغلقة والمسألة النزاعية التي تثيرها محددة المعالم وذلك حتى يتسنى للباحث السيطرة عليها¹.

وواجهة الاشكالية ضمن اطار البحث القانوني، قد تجمع بين صورتين، تتعلق الاولى بالواجهة ضمن اطار البحوث النوعية، بحيث تهدف الاشكالية هنا إلى إظهار صحة الظاهرة القانونية موضوع البحث، بحيث تكون قابلة للإثبات وإجراء التحليلات عليها، فيما تتعلق الثانية بالبحوث الكمية والتي تستهدف بيان المشكلة الحقيقة التي يركز عليها موضوع البحث وإيجاد حل علمي لها.

إن الواجهة تقتضي الدفع بالإشكالية في اطار البحث القانوني لان تظهر ضمن حقل العلم القانوني وفقط، وتستحوذ على اهتمام الباحثين القانونيين من خلال النزاعات التي تنشأها سواء عن طريق مواجهة ما هو قائم والتشكيك به ومحاولة إحلال معرفة جديدة بدل عنه أو عن طريق تطويره وتعديله وتفسيره بصورة مغايرة لما عرف به².

إن ما يعزز من وجاهة الاشكالية منطق الباحث القانوني من حيث التحليل والتفسير والمقارنة والاستنتاج والتركيب وهذا ما تم توضيحه في الجزء المتعلق بأهلية موضوع البحث فيمل يتعلق بالباحث القانوني، كما يدخل في تعزيز هذه الواجهة قابلية موضوع البحث للتحديد أو بصورة أخرى قابلية الاشكالية للانغلاق الامر الذي يساعد على السيطرة عليها³.

¹ فريد جبور، منهجية الابحاث و اسسها العلمية الحديثة، الجزء الثاني، الاشكالية و بناء البحث، مرجع سابق، ص178

² المرجع السابق، ص179

³ المرجع السابق، ص180

*الانفتاح

ضرورة أن تكون الإشكالية مغلقة يتطلب انفتاحها على موضوع البحث بمعنى أن تخدم الإشكالية موضوع البحث وتحتوي جميع عناصره، بحيث تساعد على كشف الأفكار التي ينطوي عليها كلها دون استثناء، بمعنى آخر أن الانفتاح هو شمول الإشكالية لجميع جوانب الموضوع.¹

إن من سلامة الاشكالية قابليتها للانفتاح، حيث يظهر هذا الانفتاح من خلال التكامل ما بين السؤال الاشكالي العام والإشكالية المتخصصة، فيجسد ما يسمى بالنظرة الشاملة، هذه النظرة لا بد أن تؤسس على معيار منطقي يضع كل من السؤال الاشكالي العام والاشكالية المتخصصة ضمن إطارهما الموضوعي العام من حيث الزمان والمكان فيما يخص الظاهرة القانونية موضوع البحث، ومن خلال هذا الانفتاح والشمول تظهر المعادلة البحثية والروابط القائمة ما بين عناصرها.²

*الأصالة

كما تم الإشارة إليه سابقا فالإشكالية تعتبر نظام يساعد القارئ على فهم البحث، وهذا النظام يظهر في العادة على شكل خطة منبثقة من هذه الإشكالية، وهنا نجد الأصالة. فالأصالة دليل على جودة العمل وكفاءة الباحث.³

إن الاصالة تظهر من خلال بناء معادلة بحثية صحيحة، تتسم إشكالياتها بالوجاهة والانفتاح، وعلى قدر قدرة الباحث القانونية من حيث تمتعه بالمهارات النفسية المطلوبة في مثل هذه البحوث، أو من حيث المهارات العقلية والتي من أهمها اتساع الافق وسعة الاطلاع في العلوم المتصلة بالتخصص العلمي وكذا القدرة على دراسة المعلومات والحقائق دراسة صحيحة، على قدر ما تتحقق الاصالة.⁴

¹ فريد جبور، منهجية الابحاث و اسسها العلمية الحديثة، الجزء الثاني، الاشكالية و بناء البحث، مرجع سابق، ص180

² فريد جبور، منهجية الابحاث و اسسها العلمية الحديثة، الجزء الاول، الاشكالية و موضوع البحث، مرجع سابق، ص306

³ فريد جبور، منهجية الابحاث و اسسها العلمية الحديثة، الجزء الثاني، الاشكالية و بناء البحث، مرجع سابق، ص180

⁴ عبد القادر الشخيلي، مرجع سابق، ص20



*الوضوح

وضوح الإشكالية يقتضي صياغتها بعبارات واضحة ومعبّرة تدل على أن البحث قد تم تأطيره ضمن توجهات محددة عن طريق الإعلان عن المسائل المقتضى بحثها والخطّة المتبعة في ذلك.¹

حيث يعتبر الوضوح نتيجة منطقية لمعادلة بحثية في إطار علم القانون تم بناءها وفق منهجية صحيحة، انطلاقاً من كونها ذات وجهة ومنفتحة وأصلية. وتظهر أهمية الوضوح في فهم الإطار العام للبحث القانوني وماذا يريد أن يستهدف، الأمر الذي يساعد فيما بعد على تقييم الاجابات والنتائج التي تم استخلاصها، مما يساعد في بناء معرفة قانونية صحيحة.

4: صيغ الإشكالية

تتعدد صيغ طرح الإشكالية، فنذكر منها ما يلي:

*الصيغة الاستفهامية

تعتمد هذه الصيغة على عدة أسئلة، تنطلق من السؤال الاشكالي أي السؤال الرئيسي، والذي يمثل الإطار العام لموضوع البحث أو بصيغة أخرى المحدد لمجال البحث، تحت هذا السؤال الإشكالي العام تنطوي عدة أسئلة فرعية متخصصة، دائماً ضمن الإطار العام الذي حدده السؤال الاشكالي وكل خروج عن ذلك يعيب المعادلة البحثية ويفقدها أهميتها ووجهاتها واصلاتها وانفتاحها ووضوحها.

يغطي كل سؤال فرعي متخصص منطوي تحت السؤال الرئيسي جزء من خطة البحث ومن هنا تظهر الاصالّة، الأمر الذي يضمن توازن البحث في تقسيماته وتفرعاته، فيظهر منسجماً متكاملاً، فالأسئلة المنبثقة عن السؤال الرئيسي والمنطوية تحته تمثل الاشكالية المتخصصة وهي جزء لا غنى عنه في الاشكالية العامة المرتبطة بموضوع البحث، وهذه الصيغة الأكثر شيوعاً واستعمالاً في البحوث القانونية خاصة البحوث القانونية المختلطة التي تجمع ما بين النوعي والكمي.²

¹ فريد جبور، منهجية الأبحاث و أسسها العلمية الحديثة، الجزء الثاني، الاشكالية و بناء البحث، مرجع سابق، ص 181

² المرجع السابق، ص 181

*الصيغة الممهدة

تذهب هذه الصيغة إلى إعلان الإشكالية دون أن تصاغ في شكل استفهامي عن طريق توضيح معالمها والمسائل المرتبطة بموضوع البحث، فيكون إعلان الإشكالية خلاصة تمهيد تناول جميع مقتضيات دائرة البحث المزمع العمل أو البحث في إطارها، ومن ثم إعلان الخطة المعتمد عليها في معالجة هذه الإشكالية.¹

*الصيغة التفسيرية

الصيغة التفسيرية عكس الصيغة التمهيدية، ذلك أن الصيغة التفسيرية تبني على أساس توضيح الإشكالية والتركيز عليها ثم إعلان خطة البحث.²

ثانيا: علاقتها بموضوع البحث

ترتبط الإشكالية بموضوع البحث ارتباطا غير مباشر، حيث تنطلق المشكلة الحقيقية مما هو سائد وكائن من معرفة ضمن ما يرتبط بموضوع البحث وهذا ما يعرف بدائرة الموضوع، هذه الدائرة بدورها تحدد عن طريق السؤال العام (السؤال الاشكالي)، هذا الأخير يكون منطلق الإشكالية المتخصصة والتي تساهم في تحديد دائرة البحث، فعملية الانتقال من مرحلة الموضوع المطروح إلى مرحلة بحثه، تتطلب إعادة النظر في ما يعرف، أي بقدر ما يتعمق الباحث في فهم وتحليل المعطيات والمعارف ضمن دائرة الموضوع وتبيان مواطن الضعف أو الشك فيها، بقدر ما تكون الإشكالية ذات وجهة.³

فعملية إعادة النظر فيما هو سائد ومعروف تشكل المساحة الأهم التي تظهر فيها مقدرة الباحث في وضع أسس بحثه ومن ثم تبريره ومنه تظهر أهمية الموضوع وجدته، فالباحث عندما يؤلف مشكلة لا يكون ذلك عشوائيا، بل يخضع لطريقة وقواعد محددة، تبدأ أول مراحلها بما يسمى بإعادة النظر، هذه المرحلة يرتبط مجالها بدائرة

¹ فريد جبور، منهجية الابحاث و اسسها العلمية الحديثة، الجزء الثاني، الاشكالية و بناء البحث، مرجع سابق، ص182

² المرجع السابق، ص182

³ فريد جبور، منهجية الابحاث و اسسها العلمية الحديثة، الجزء الاول، الاشكالية و موضوع البحث، مرجع سابق، ص38 و مابعدا

الموضوع، وعلى قدر اتساع هذه الدائرة، على قدر ما يستطيع الباحث التأسيس لإشكالية ذات وجهة وأصالة وانفتاح ووضوح.

فإعادة النظر تعني الاطلاع على أكبر عدد ممكن من المعارف الموجودة في دائرة الموضوع، وبالموازاة مع هذه المرحلة، يبدأ الباحث في اكتشاف حدود ما يعرف عن طريق طرح أسئلة عفوية تضع إطاراً عاماً للمشكلة، ومثال ذلك ما يطرح:

في موضوع النظم السياسية (النظام البرلماني):

■ لماذا النظام البرلماني؟

■ كيف نشأ هذا النظام؟

■ ما هي خصائص هذا النظام؟

■ ما الفرق بينه وبين الأنظمة الأخرى؟

■ هل يساهم في استقرار البلدان التي تطبقه؟

■ لماذا فضل في بلدان على أخرى؟

إن عملية المزج بين مرحلة إعادة النظر فيما تحتويه دائرة الموضوع عن طريق الاطلاع والتحري والتعمق، ومرحلة طرح الأسئلة العفوية وبغض النظر عن وزن هذه الأسئلة، سيقودنا إلى وضع الأساس المتعلق بالإشكالية، أي السؤال الإشكالي العام، ومنه إلى الإشكالية المتخصصة وبالتالي الوصول لدائرة البحث¹.

الفرع الثالث: الخطة الأولية

نبين من خلال هذا الفرع النقاط الآتية:

أولاً: المفهوم

تعتبر الخطة الوجه الثاني للإشكالية، ومنها تظهر أصالة هذه الإشكالية، فهي كما تساعد هذا الباحث على تنفيذ عمله البحثي، تساعد المنتبِع والقارئ على تتبع

¹فريد جبور، منهجية الابحاث و اسسها العلمية الحديثة، الجزء الاول، الاشكالية و موضوع البحث، مرجع سابق، ص40 ما بعدها

خطوات هذا البحث وفهم طريقة الوصول إلى نتائجه، فالخطة أمر ضروري لا يمكن الاستغناء عنه، خاصة في البحث القانوني.

فالخطة: من وجهة نظر البعض هي: "عمل تقني وجهد فكري بواسطتها يتمكن الباحث من السيطرة على أبعاد الموضوع الذي يتناوله بالبحث، فهي تهدف إلى ترتيب تلك الأفكار والبيانات المحصلة بصفة منتظمة ومتسلسلة ومرتبطة ببعضها البعض.

وكل ذلك من أجل إبراز أهمية ما يراد تبينه أو إثباته، وهذا ما يسمى بالنتائج التي يسعى الباحث التوصل إليها، وهذا لا يتأثر إلا بالإدراك التام، والإلمام الصحيح المعمق للموضوع"¹.

كما تعرف بكونها " الطريقة الموصلة إلى غاية، وفي البحوث العلمية تكتسي الخطة أهمية مزدوجة فهي أولاً طريقة عمل للباحث، ونظام يؤدي إلى إكمال البحث، وهي ثانياً نظام عرض البحث على القارئ، وهكذا الخطة لا تختفي بانتهاء البحث واكتماله بل تبقى واضحة ما بقي البحث.

وإعداد الخطة عمل صعب إلا أنه عمل خلاق، إذ ليست الخطة مجرد إناء يصب فيه إبداع الباحث وجهده، بل هي أولى إبداعات الباحث وأهمها، وليست وسيلة تقديم معلومات ومحاجات واستدلالات الباحث بل تعكس قبل ذلك أسلوب تفكيره وعقليته بصفة عامة قبل أن تعكس وجهة نظره في موضوع البحث.

والخطة ضرورية في كل عمل ذهني... وفي البحث القانوني تكتسي الخطة أهمية جوهرية، نظراً لما يتطلبه علم القانون من صرامة منهجية تقتضي الدقة والوضوح، كما أن الخطة هي الدالة الأولى على إمكانيات الباحث وأهليته لمجابهة الموضوع والابداع فيه."²

والخطة، تظهر في العادة بمظهر أولي (خطة أولية) تتوافق والمراحل الأولى في الكشف عن الإشكالية، وبتطور هذا الكشف والبحث حتى الوصول إلى الصياغة النهائية والسليمة للإشكالية المتخصصة، نصل كذلك إلى الخطة النهائية.

1

² على ضوي، مرجع سابق، ص 37.38

وتتنوع خطط البحث القانوني فنجد:

*الخطة التاريخية

وهي الخطة التي تبنى هيكلتها الأساسية على أساس المراحل التي مرت بها الظاهرة القانونية محل البحث والدراسة¹.

*الخطة المنطقية

هي خطة تستجيب للتقسيمات المنطقية للظاهرة القانونية محل البحث والدراسة، تتكون في الغالب من قسمين رئيسيين أو ثلاثة على الأكثر في بعض الأبحاث القانونية، وهذه الخطة تصلح لأغلب الظواهر أو المؤسسات القانونية. يخصص القسم الأول من البحث لدراسة الجانب الثابت من الظاهرة القانونية، فيما يخصص القسم الثاني لدراسة الجانب المتحرك منها².

*خطة المقارنة

خطط المقارنة من الخطط الشائعة في البحث القانوني، سواء كانت المقارنة بين المؤسسات القانونية في النظام القانوني الواحد أو بين المؤسسات القانونية في نظم قانونية مختلفة. وكقاعدة عامة في مثل هذه الخطط، يجب ألا يقسم البحث في أقسامه الرئيسية الأولية، ولا في أقسامه الثانوية وإنما في أقسامه الفرعية³.

ثانياً: الضوابط

الخطة لا بد أن تستجيب لتقسيمات الموضوع الأساسية، وهي تحتوي على ثلاثة أجزاء: مقدمة، صلب الموضوع، خاتمة⁴.

¹ علي ضوي، مرجع سابق، ص 39

² المرجع السابق، ص 40

³ المرجع السابق، ص 41

⁴ المرجع السابق، ص 43

وما يجب الإشارة إليه هنا، أن صلب الموضوع في البحث القانوني يظهر في شكل تقسيمات (ابواب، فصول، مباحث، مطالب، فروع...) حيث يشترط في هذه التقسيمات:¹

أن تكون شاملة للإشكالية المرتبطة بموضوع البحث ومتوافقة معها، دون تجاوز لحدود دائرة البحث.

- أن تكون مرتبة ترتيباً منطقياً، حيث يظهر هذا من خلال:

* الأفكار العامة الرئيسية فالأفكار الجزئية.

* احترام التسلسل التاريخي، إذا كان البحث يتعلق بتطور مؤسسة قانونية.

* احترام التسلسل المنطقي من خلال تجنب عرض الاستثناء قبل المبدأ أو الآثار قبل الشروط.

وعلى العموم لابد أن يراعى في الخطة أيضاً:²

*التجديد والابتكار

وعلى هذا الأساس تظهر أصالة الإشكالية، فهي مرتبطة بالخطّة، فعلى الباحث أن تكون خطته جديدة مبتكرة بعيدة عن التقليد والتكرار، وإلا أصبح البحث عديم الأهمية ومجرد تكرار لما سبق.

*الوضوح والبساطة

لابد أن تكون الخطّة بسيطة وبعيدة عن التعقيد لأنها قبل كل شيء هي عبارة عن نظام عرض للقارئ.

¹ علي ضوي، مرجع سابق، ص 43

² عمار عباس الحسيني، مرجع سابق، ص 154.151

*تجنب العناوين العائمة والسائبة

والمقصود هنا العناوين التي لا ترتبط بخطة البحث، فهي غير مرتبطة بأي تقسيم من تقسيمات الخطة، بل تجدها محشورة ضمنها، ومثل هذه العناوين تدل على عدم تحكم الباحث في بحثه.

*التوازن والتكامل

يقصد بالتوازن والتكامل، التناسق ما بين تقسيمات الخطة كما وكيفا، فالتوازن الكمي يظهر من خلال الجانب العددي لصفحات الاقسام الرئيسية والفرعية للخطة وهو توازن نسبي، بحيث أن لا يقل كل تقسيم في عدد صفحاته عن نصف التقسيم الذي يماثله أو يقابله وأن لا يزيد عن الضعف، إلا إذا استدعت الضرورة العلمية غير ذلك، ونفس المبدأ يحكم الجانب العددي في تقسيمات وتفرعات الخطة، ومن هنا يظهر شكل آخر من التوازن هو التوازن الكيفي والمتعلق بوزن الافكار المدرجة في كل قسم من الخطة، وهو ما تم الاشارة إليه في الاعلى.

المطلب الثاني: جمع المادة العلمية

يدخل جمع المادة العلمية في مرحلة التحضير الأولي وهي خطوة مهمة في ضبط الموضوع أولا ثم كتابته لاحقا، يمكن أن نميز هذه الخطوة في نقطتين:

الفرع الأول: منهجية التوظيف

تعتمد منهجية توظيف المادة العلمية على القراءة المنهجية، بحيث تبدأ هذه القراءة بما يدخل في دائرة الموضوع لتنتهي بدائرة البحث وضبط الإشكالية المتخصصة ضمن الاطار العام الذي يحدده السؤال الاشكالي (السؤال الرئيسي)، فالقراءة في دائرة الموضوع تهدف إلى إعادة النظر فيما هو متعارف عليه، ولذلك فإن هذه القراءة لا بد أن تحكمها الضوابط الآتية:

أولا: المرحلية

فالقراءة تقوم أولا على تحليل المعارف المرتبطة بموضوع البحث (دائرة الموضوع) بحيث ترتبط نتائج هذه المرحلة بدرجة التعمق من طرف الباحث، هذا التعمق يظهر بقراءة المراجع كل على حدة قراءة نقدية، توصل الباحث إلى الموقف

الذي يتبناه صاحب المرجع، دون أن يكون للباحث موقف مسبق أو أفكار مسبقة، ثم تأتي مرحلة التنسيق والربط بين مختلف هذه المراجع، وبيان موقف كل منها تجاه بعضها البعض، دائما في إطار موضوع البحث، وهذا ما يعرف بالقراءة الواعية، والتي تنتهي بتبيان العناصر الهامة التي تخدم الاشكالية محل البحث، وكل ذلك عن طريق اظهار الشغرات والنقائص، طبعا من وجهة نظر الباحث¹.

تظهر المرحلية أيضا من خلال قراءة المراجع المترتبة بدائرة الموضوع وكل ما له علاقة به، أي المراجع العامة ثم الانتقال إلى المراجع المتخصصة، ولأن الأمر يتعلق بالبحث القانوني لابد من الرجوع والاطلاع على المصادر التشريعية (القانونية، التنظيمية) وكذلك المصادر القضائية، وعلى العموم القراءة المنهجية ضمن هذه المرحلة ما يلي²:

- 1- القراءة وفق خطة واضحة تنتهي بتدوين منظم للمعلومات الضرورية، وهذا النمط من القراءة يختلف عن القراءة الحرة ذلك أن هذا النوع من القراءة لا يخدم البحث ولا يساعد الباحث القانوني، بل هو مضيعة للوقت.
- 2- تجنب القراءة الأفقية في هذه المرحلة والتي تعتمد على قراءة مواضيع متماثلة من مرجع واحد لريح الوقت، فالأصل في هذه القراءة أنها تكون في مرحلة القراءة الأولية، ولأنها أيضا لا تخدم البحث القانوني ضمن هذه المرحلة، فالقراءة المطلوبة تستلزم التعمق والتوسع.
- 3- القراءة المطلوبة ضمن هذه المرحلة هي القراءة العمودية وهي عكس القراءة الأفقية، حيث يتم الاطلاع على الموضوع الواحد في أكثر من مصدر ومرجع، الامر الذي يتطلب مجموعة من الترتيبات تظهر في:

¹ عمار عباس الحسيني، مرجع سابق، ص 141.142

² علي ضوي، مرجع سابق، ص 46

*قراءة المصادر والمراجع القانونية وكذا المرتبطة بها، ضمن ما يعرف بدائرة المعارف العامة.

* الاطلاع على المصادر التشريعية المرتبطة بالموضوع.

* الاطلاع على المصادر القضائية المرتبطة بالموضوع.

* مراعاة التحديث المرتبط بهذه المصادر والمراجع على اختلاف أنواعها وتدرجها والتعديلات التي طرأت عليها.

ثانياً: التنظيم

يقصد بالتنظيم منهجية في القراءة، تقتضي أن يلحق بكل مرجع تم الاطلاع عليه خلاصة مساهمة صاحب هذا المرجع، بحيث تحمل خلاصة هذا المرجع عنواناً، وكل المعلومات التعريفية الخاصة بالمرجع، وتنظم هذه الخلاصات بطريقة تسمح بتغطية جوانب البحث كله.

إن هذه الخلاصات لابد أن تركز على ما يريد أصحاب المرجع الدفاع عنه والبراهين التي يعتمد عليها في شأن ذلك، لتنتهي بالنقد الذي يمكن أن يصل إليه الباحث من خلال اطلاعه.

وعلى العموم، فإن آلية ضبط هذه المنهجية التدوينية من حيث الطريقة والمضمون تظهر فيما يلي¹:

1- طريقة التدوين

هناك طريقتان:

*طريقة البطاقات

يعتمد الباحث القانوني من خلال هذه الطريقة على بطاقات تدون عليها كل البيانات التعريفية بالمرجع والتي تستعمل عادة عند التهميش، كما تسجل عليها

¹ علي ضوي، مرجع سابق، ص 47.48

المعلومات التي تم أخذها من المرجع المذكور مع ربطها بالجزء المتعلق بها من موضوع البحث، وهنا قد يستعمل الباحث القانوني أكثر من بطاقة وذلك حسب الحاجة وحسب علاقة المرجع بموضوع البحث، سواء كانت علاقة مباشرة أو علاقة غير مباشرة، وقد تكون البطاقة ورقية أو إلكترونية.

*طريقة الملف المقسم

حيث يقسم هذا الملف إلى أقسام على حسب التصور الأولي لخطة، ويدون في كل قسم المعلومات التعريفية الخاصة بالمصدر أو المرجع وفق طريقة التهميش، كما تدون المعلومات المأخوذة منه، وتنسب كل هذه المعلومات للقسم المتعلق بها على حسب التقسيم المشار إليه أنفاً، وقد يكون الملف ورقي أو إلكتروني.

2- محتوى التدوين

يظهر هذا المحتوى من خلال النقل الحرفي أو من خلال التلخيص وفق ما سيتم توضيحه¹:

*النقل الحرفي

ينقل في العادة حرفياً النصوص التشريعية والتنظيمية ذات العلاقة بالبحث القانوني، سواء كانت وطنية أو أجنبية وتنقل إما ورقياً أو إلكترونياً، وقد يشمل النقل هنا مادة أو مجموعة مواد أو فقرة من مادة أو مجموعات فقرات وهو ما تحدده الحاجة، أما يخص الاحكام القضائية، فيتم نقل تسبيب الحكم حرفياً وما خرج عن ذلك من وقائع ومنطوق فيمكن الاكتفاء بتلخيصه، وسواء كانت هذه الاحكام وطنية أو أجنبية.

كما تنقل حرفياً النصوص الفقهية ذات العلاقة المباشرة والاهمية البالغة بالنسبة للبحث القانوني، وكما تم الإشارة إليه النقل قد يكون ورقياً عن طريق الكتابة أو إلكترونياً عن طريق التصوير.

¹ علي ضوي، مرجع سابق، ص 48.52

*التلخيص

يعتبر التلخيص يخدم البحث ويساعد الباحث والقاعدة العامة في التدوين هي التلخيص، ويتميز التلخيص عن النقل الحرفي من حيث:

- يتطلب التلخيص فهما، والفهم يأتي عن طريق القراءة المتأنية والمعمقة، وهذا في حد ذاته كسب للوقت لأنه يساهم في البناء الاولي للبحث القانوني، كما يساعد التلخيص الباحث القانوني على تدوين ملاحظته الشخصية التي قد تتحول إلى استنتاجات أو فرضيات فيما بعد.

- التلخيص باستعمال أسلوب الباحث القانوني، يساعده فيما بعد على دمج في

بحثه

الفرع الثاني: مادة التوظيف

إن نجاح منهجية التوظيف يتطلب توفير المادة العلمية المرتبطة بدائرة الموضوع سواء بطريقة مباشرة أو بطريقة غير مباشرة، وبالنسبة للبحث القانوني تنتوع هذه المادة وتأخذ أشكالاً عدة، نجد:

أولاً: المصادر¹

يقصد بالمصدر الدعامة التي تحوي موضوعاً لأول مرة كالمخطوطات والوثائق والكتب القديمة والمذكرات وتسمى أيضاً بالمصدر الاصيل أو الاساسي أو الاولي، وفي الميدان القانوني نجد أن التشريع على اختلاف تدرجه والاحكام القضائية، تعد من المصادر، ويعد الاستشهاد في البحث القانوني بالمصادر ذا قيمة علمية كبيرة، وتتنوع المصادر ضمن هذا الاطار فنجد:

¹ عمار عباس الحسيني، مرجع سابق، ص127 و ما بعدها

1- القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف

يعد القرآن الكريم رأس المصادر والاساس الاول الذي يرجع إليه الباحث القانوني خصوصا في الابحاث المقارنة ما بين أحكام الشريعة والقانون الوضعي وكذلك يدخل في هذا الاطار الحديث النبوي الشريف.

2- معاجم وقواميس اللغة

تلعب هذه المعاجم والقواميس دورا كبيرا في تحديد المعنى اللغوي للمفردات المستعملة في البحث القانوني، ويدخل ضمن هذا الاطار المعاجم القانونية.

3- التشريع

يعد التشريع على اختلاف درجته في السلم القانوني من المصادر الاساسية في البحث القانونية، بل هو أساس هذا البحث القانوني ونجد في الجزائر أن الدعامة التي تستوعب كل ذلك هي الجريدة الرسمية، حيث تحمل بين طياتها، الدستور، الاتفاقات الدولية، القوانين، المراسيم، القرارات، الآراء، المقررات، المناشير، الاعلانات والبلغات، وكل هذه المواد تعتبر مصدر بحث في المادة القانونية وفي نفس الوقت منطلق للإشكاليات التي يمكن أن تكون محلا للبحث القانوني.

4- الاحكام القضائية

تعتبر الدعامات التي تحمل في طياتها الاحكام القضائية على اختلاف أشكالها من المصادر المهمة في البحث القانوني والمقصود هنا بالمصدر الحكم القضائي نفسه، بل هذه الاحكام المضمنة في هذه الدعامات قد تكون في حد ذاتها مصدر الإشكاليات التي قد تظهر، وتكون محلا للبحث القانوني، باعتبارها التطبيق العملي للنص القانوني الذي يحكم الواقعة التي صدر بشأنها الحكم القضائي، خاصة الاحكام الصادرة عن الهيئات التي تعتبر محاكم قانون لا موضوع.

5- النظريات القانونية بصفة عامة

الدعامات التي تحمل عديد النظريات التي بنيت على أساسها الكثير من التشريعات وكذلك الكثير من الاحكام القضائية وساهمت في بناء قواعد القانون بصفة عامة، تعد من المصادر الاساسية، مثل نظرية الموظف الفعلي، نظرية القوة القاهرة،

نظرية الظروف الطارئة...، والمقصود بالمصدر هنا الدعامة التي أنشأها صاحب النظرية نفسه.

6-الاعمال التحضيرية والاسباب الموجبة

يدخل في اطار الاعمال التحضيرية المناقشات التي تحدث بمناسبة التحضير للمصادقة على مشروع قانون ما، والتي نجدها عادة في الجريدة الرسمية للمناقشات الخاصة بالبرلمان، كما يدخل في هذا الاطار الاسباب الدافعة لإصدار تشريع جديد او تعديله، حيث تعد هذه المادة العلمية مصدرا ثريا للبحث القانوني، يمكن من خلالها للباحث القانوني تفسير وفهم خلفيات موضوع البحث الذي هو بصده أو الاشكالية المتعلقة بهذا البحث.

ثانيا: المراجع¹

يقصد بالمرجع المصدر الثانوي، فهو الذي يعتمد في مادته العلمية أساسا على المصادر الأساسية الأولى، فتكون من خلال هذا المرجع محلا للتفسير أو التحليل أو التعليق أو الشرح أو النقد أو التلخيص، فهو الدعامة التي نشرت فيها المادة العلمية في وقت لاحق على نشرها في المصدر المأخوذة منه².

وعلى العموم، تأخذ المراجع الاشكال الاتية:

1-كتب القانون

تعتبر كتب القانون من اهم المراجع التي يعتمد عليها الباحث القانوني في بناء بحثه، ذلك أنها تحوي شروحات واءاء وتحليلات وتفسيرات لمختلف الظواهر القانونية التي يتناولها أصحابها بالدراسة.

هذه المراجع قد تكون عامة ترتبط بدائرة الموضوع ككل مثل الكتب التي تتضمن قواعد القانون الاداري بصفة عامة، فنجد فيها التنظيم الاداري والنشاط الاداري وما يرتبط بهما، فنجدها تشمل كل المواضيع متعلقة بدائرة موضوع قانوني ما ولكن بشكل

¹ عمار عباس الحسيني، مرجع سابق، ص138.135

² عمار عباس الحسيني، مرجع سابق، ص128

عام، هذه الدوائر قد تم الإشارة إليها، فنذكر على سبيل المثال هنا، دائرة القانون المدني، دائرة قانون العقوبات وهكذا.

وقد تكون كتب متخصصة تهتم بعنصر معين ضمن دائرة قانونية معينة، مثل المرفق العمومي ضمن نطاق القانون الإداري.

وهذه الكتب قد تكون بنسخ ورقية، وقد تكون بنسخ إلكترونية.

2-الدوريات

ويقصد بالدوريات كل المطبوعات التي تصدر دوريا سواء على نسخة ورقية أو على نسخة إلكترونية، تتمثل هذه الدوريات في العادة وفي مجال القانون في المجالات والتي تصدر فصليا، قد تكون هذه المجالات عامة وقد تكون متخصصة وتعد هذه المجالات مجالا خصباً للأبحاث العلمية بصفة عامة وللأبحاث القانونية بصفة خاصة، ذلك أنها تخضع للتحكيم قبل نشرها، كما تخضع لضوابط نشر صارمة، مما يجعلها ذات قيمة علمية كبيرة وفي نفس الوقت ذات مصداقية، كما أن من أسس تقييم أي عمل بحثي وخاصة الأكاديمي كثرة اعتماده على مثل هذه المراجع.

3-الرسائل الجامعية

تعد الرسائل الجامعية أيضا من البحوث ذات القيمة العلمية الرصينة، ذلك أنها تخضع للتقييم والمناقشة أمام لجنة مختصة، من أشكال هذه الرسائل نجد أطاريح الدكتوراه ورسائل الماجستير، وهي في العادة تتناول هذه الرسائل مواضيع قانونية دقيقة.

4-المراجع المساعدة

وهي المراجع التي لا تدخل ضمن اختصاص القانون، لكنها مطلوبة ضمن البحث القانوني، والتي تتعلق بجميع المجالات التي ينظمها القانون بصفة عامة.

المبحث الثاني: بناء البحث القانوني

نبين من خلال هذا المبحث منهج الاخراج الفني للبحث القانوني أو ما تم الاصطلاح عليه ببناء البحث، من خلال مطلبين، نوضح في الاول عناصر هذا البناء، فيما نخصص الثاني لمشتملات هذا البناء.

المطلب الأول: عناصر بناء البحث القانوني

يظهر الشكل العام للبحث القانوني من خلال عدة عناصر، نبينها من خلال النقاط الآتية:

الفرع الأول: المقدمة

للمقدمة دور تمهيدي في تقديم البحث القانوني، تتكون من عدة عناصر، الاصل العام فيها أن تكون ضمن نسق واحد أي غير متمايضة، بمعنى أن تظهر المقدمة في كتلة واحدة، و العموم تحوي المقدمة نوعين من العناصر¹:

أولاً: العناصر الضرورية

وهي العناصر التي لا يمكن الاستغناء عنها في اي مقدمة بحث قانوني، وإلا كان البحث معيباً، تشمل:

1- ماهية الموضوع

تظهر ماهية الموضوع من خلال تحديده وتمييزه عن ما يشابهه من المسائل القانونية، وتبيان جوهره والفكرة الاساسية التي يقوم عليها، والبحث القانوني قد يتناول مراكز قانونية لأشخاص مخاطبين بصفاتهم، وهنا، ومن خلال المقدمة وجب تحديد مصطلح المخاطب بهذه الصفة والتشريع الذي يحكمه، كما قد يتناول البحث القانوني مؤسسات قانونية معينة، وهنا وجب تحديد ما يميز هذه المؤسسة عن غيرها والتشريع الذي يحكمها، وما يرتبط بها من مصطلحات ومفاهيم².

¹ علي ضوي، مرجع سابق، ص55 وما بعدها

انظر: علي مزاح، منهجية التفكير القانوني، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص103 و ما بعدها

² عبد القادر الشخلي، مرجع سابق، ص72

2- أهمية الموضوع

تكمن قيمة أي موضوع بحثي قانوني في الأهمية التي يحملها، حيث تظهر هذه الأهمية من ناحيتين، الناحية العلمية الفقهية وتظهر من خلال الحلول التي يقدمها الباحث للإشكالية التي يثيرها بحثه، هذه الحلول والتي تساهم بدورها في بناء قاعدة قانونية سليمة يصلح ويمكن تطبيقها، ومن هنا تظهر الأهمية العملية التطبيقية للبحث القانوني، فأى مقدمة تخلو من هذا العنصر تكون معيبة أولاً، وتبين أن هذا الباحث غير ملم ومتمكن مما يطرحه.

3- المنهج والخطة

بيننا فيما سبق أهمية المنهج والخطة بالنسبة للبحث القانوني، وبما أن المناهج متعددة في هذا المجال، وجب على الباحث القانوني تحديد المنهج أو المناهج المستعملة في الدراسة أو البحث القانوني الذي يقوم به، ولا بد أن تكون هذه المناهج تخدم البحث وتسهل عمل الباحث خصوصاً عندما يدخل البحث القانوني في مجال البحوث المختلطة التي تجمع ما بين البحوث النوعية والبحوث الكمية.

أما تعلق بالخطة فهي طريقة عرض البحث على القارئ من خلال المقدمة، وعلية يقتصر الحال ضمن المقدمة بالنسبة للخطة للاقتصار على ذكر الأقسام الرئيسية منها دون التطرق للتقسيمات الفرعية والثانوية.

ثانياً: العناصر الاختيارية¹

العناصر الاختيارية في المقدمة هي العناصر التي يمكن الإشارة إليها ويمكن التفاوضي عنها، وهذا الحرية في الاختيار تتحكم فيه رغبة الباحث وطبيعة البحث نفسه، وعلى العموم تظهر هذه العناصر في:

1- صعوبات البحث

المقصود بالصعوبات هنا، العقبات التي واجهها الباحث أثناء انجاز بحثه بصفة عامة، خاصة ما ارتبط بمرحلة تحديد الإشكالية المتخصصة وجمع المادة

¹ علي ضوي، مرجع سابق، ص 56.59

العلمية اللازمة لبناء البحث القانوني، ويستحسن هنا الاقتصار على العقبات ذات البعد العلمي والفقهى لا غير، لأنها قد تكون هي بدورها نواة لإشكاليات قانونية فيما بعد سواء للباحث نفسه الذي اعترضته هذه الاشكاليات أو حتى لباحثين آخرين في المستقبل، أما تعلق بالصعوبات المادية فطبيعي جدا أن تكون مثل هذه العقبات وبالتالي يفضل عدم سردها في المقدمة، وقد يستثنى هنا الطالب الذي يحضر مذكرة الماستر، فيكون ذكره لمثل هذه العقوبات مادة أولية لتوجيه النصح له من طرف لجنة المناقشة، باعتباره مشروع باحث في المستقبل.

ومن الافضل أن تسرد هذه النقطة بعد بيان الاهمية العلمية للبحث.

2- التطور التاريخي للإشكالية موضوع البحث

قد يكون موضوع البحث القانوني بعيدا عن التطور التاريخي، بمعنى لا يتم التطرق للظاهرة القانونية محل البحث، سواء كانت مؤسسات قانونية أو مراكز قانونية لأشخاص مخاطبين بصفاتهم ضمن موضوع البحث، وفي هذه الحالة يمكن التطرق للموضوع تاريخيا بقدر الحاجة في المقدمة، وهذا إن لم يرتبط العرض التاريخي ببيان أهمية الموضوع، من حيث ما يمكن لهذا البحث أن يضيفه على الدراسات السابقة، بمعنى ما يمكن أن يقدمه من جديد في هذا المجال، حيث يأخذ السرد التاريخي ضمن هذه النقطة شكلا من أشكال النقد.

3-المقارنة

قد يرد القانون المقارن في المقدمة من باب اعطاء فكرة عن موضوع البحث القانوني، خصوصا عندما يتعلق الامر بالمراكز القانونية الاجنبية المماثلة والمؤسسات القانونية الاجنبية المماثلة.

وعلى العموم في حالة ما إذا لم يكن البحث نفسه دراسة مقارنة من الاحسن ايراد المقارنة في الهامش، إن لم تكن هناك ضرورة لإيرادها في متن الموضوع.

الفرع الثاني: المتن

من خلال هذا الجزء نتناول النقاط التالية¹:

أولاً: تقسيم البحث

لا توجد قاعدة عامة تحكم تقسيم البحث القانوني، بعد أن يستقر الباحث على خطته، ولكن على العموم توجد مجموعة من الضوابط لابد أن تؤخذ بعين الاعتبار في ذلك:

1- توحيد التقسيم

يذهب توحيد التقسيم في معناه، إلى أن الباحث إذا اعتمد شكل معين لابد أن يلتزم به، فإذا تم اعتماد تقسيم مبني على الابواب لابد أن يراعي ذلك فيما يأتي من تقسيم فرعي مندرج تحت الباب وهكذا، فالأبواب تقسم إلى فصول والفصول إلى مباحث والمباحث إلى مطالب والمطالب إلى فروع وهكذا.

2- تماثل التقسيم

يقصد بالتماثل، التناسب وهو على العموم أمر نسبي، حيث يظهر في عدد الأوراق الخاصة بكل تقسيم، والقاعدة هنا أن لا يتجاوز كل تقسيم في أوراقه ضعف الآخر وأن لا يقل عن النصف، إلا إذا استدعت الضرورة العلمية غير ذلك، كما يظهر التماثل من خلال تفرعات كل قسم، ونفس القاعدة السابقة تحكم هذا التماثل، بمعنى إذا قسم فصل إلى أربعة مباحث، لابد أن يحتوي الفصل الثاني على مبحثين على الأقل وثمانية مباحث على الأكثر.

كما يراعى التماثل أيضاً فيما يخص طول البحث وتقسيماته، لأن ذلك يؤثر على الانتقال السلس من فكرة إلى أخرى، بحيث تراعى الضرورة العلمية، فالخطة من خلال تقسيماتها هي عبارة عن تفكيك للأفكار، وعليه أن يتم هذا التفكيك على حسب الحاجة.

¹ علي ضوي، مرجع سابق، ص 59.63

ثانيا: العناوين¹

هدف العنوان بصفة عامة هو الدلالة على المحتوى، ويدخل ضمن هذا، العنوان الرئيسي للبحث القانوني ككل، وعناوين تقسيمات البحث (القسم، الباب، الفصل، المبحث، المطلب...)، حيث يشترط في العنوان الوضوح والاختصار والدلالة على المحتوى، هذا بالنسبة للشروط العامة، أما بالنسبة للشروط الخاصة:

1-العنوان الرئيسي للبحث

يجب أن يكون العنوان الرئيسي في البحث القانوني دالا على محتواه فلا يكن دعائيا هدفه التشويق، كما لا يبنى على اساس كناية أو استعارة أو سجع أو غيرها، ولا بد أن يكون محددا لنطاق البحث الموسوم به.

والعنوان الرئيسي الاصل فيه أن لا يكون جملة كاملة، في حين يمكن أن يكون مركبا باستعمال واو العطف، والتركيب إما أن يكون دالا على المقارنة أو دالا على العلاقة، وقد يصاغ العنوان الرئيسي للبحث بشكل مزدوج التركيب بحيث يتكون من عبارة رئيسية وأخرى تابعة.

2-عناوين التقسيمات

يشترط في عناوين التقسيمات أن تكون مستقلة بذاتها، دالة لوحدها على المقصود دون الاستعانة بخطة البحث لفك معناها.

كما يشترط في هذه العناوين التناسق ضمن اطار التناظر، اي الباب مع الباب والفصل مع الفصل وهكذا، وهذا كله مع التزام سلامة اللغة.

ثالثا: التمهيد

يقصد بالتمهيد هنا، المحتوى التمهيدي الذي يفرغ في تقسيم أساسي ضمن خطة البحث (باب تمهيدي، فصل تمهيدي).

¹ علي ضوي، مرجع سابق، ص 61.63

كما يذهب في معناه للدلالة على المقدمات الصغيرة عند كل تقسيم من الخطة، وهي تعتبر بمثابة تمهيد فرعي، وتبعا لذلك نفصل:

1-المحتوى التمهيدي

يلجأ الباحث القانوني للمحتوى التمهيدي الذي يتم إفراغه في فصل أو باب، وعلى العموم في تقسيم رئيسي، عندما يمتلك مادة علمية لها علاقة غير مباشرة ببحثه، بحيث لا يمكن أن تدرج ضمن المقدمة، لان محتواه أكبر من هذه المقدمة، ولا يمكن إدراجها من جهة أخرى ضمن الخطة الرئيسية للبحث لأنها لا ترتبط به مباشرة، فيتم الاستعانة بهذا المحتوى التمهيدي في شكل فصل تمهيدي أو باب تمهيدي على العموم¹.

وتظهر وظيفة التمهيد في²:

*تبيان القواعد العامة للمؤسسة القانونية محل الدراسة، عندما يكون البحث منصبا على أحد جزئياتها.

*عرض الجانب التاريخي المرتبط بالموضوع محل البحث القانوني، عندما يكون سرد هذا الجانب ضروري لفهم البحث.

*عرض الاساس الايديولوجي الذي يقوم عليه البحث القانوني.

*عرض مبررات النظام القانوني أو القاعدة القانونية محل البحث القانوني.

2- التمهيد الفرعي

وهو عبارة عن تقديم يسير، يستحسن أن يكتب في بداية كل تقسيم فرعي، يتعلق بالنقاط الرئيسية التي سيتم دراستها من خلال هذا التقسيم، ويستعمل بالأخص في التقسيمات الرئيسية للبحث³.

¹ علي ضوي، مرجع سابق، ص58

² عبد القادر الشخيلي، مرجع سابق، ص79

علي ضوي، مرجع سابق، ص58

³³ علي ضوي، مرجع سابق، ص59

الفرع الثالث: الخاتمة

الخاتمة هي آخر اجزاء البحث الاساسية، وتبعا لذلك نبين من خلال هذا الفرع، نقطتين أساسيتين هما:

أولاً: مفهوم الخاتمة

تعتبر الخاتمة عن الخلاصة النهائية للبحث القانوني، فهي ليست تلخيصا له، وتبعا لذلك لا يمكن أن تكون تكرار ملخصا لمحتويات البحث، وهي آخر ما يكتب في البحث القانوني، يجب أن تكون مختصرة وموجزة، ذلك أن لها ارتباطا بمقدمة البحث، فهي جواب للإشكالية المثارة من خلال هذه المقدمة¹.

والخاتمة مجموعة استنتاجات واقتراحات وليست تلخيصا للبحث القانوني أيا كان شكله سواء كان أكاديميا أو حرا، حيث يظهر من خلالها ملامح الجهد الذي بذله الباحث القانوني، ومدى صدقية وأصالة ما قدمه من حلول ونتائج، تساهم في إثراء المكتبة القانونية من جهة، ومن جهة أخرى تساهم في بناء قاعدة قانونية سليمة². وعليه فإن³:

- 1- الخاتمة تتويج لاستكمال البحث القانوني، تأتي في نهايته.
- 2- الخاتمة مجموعة من النتائج، تقابلها مجموعة من التوصيات، وفق نظام مرتب ومتدرج حسب الأهمية، وحسب تقسيم البحث القانوني.
- 3- الخاتمة تكشف عن الأفكار الجديدة التي ظهرت من خلال البحث، وفق صياغة دقيقة وسليمة.
- 4- الخاتمة مكان للتذكير بهدف البحث وإرشاد للمتدخل في صياغة القاعدة القانونية بصفة عامة.
- 5- الخاتمة مهد الإشكاليات الجديدة.

¹ علي ضوي، مرجع سابق، ص 88.89

² عبد القادر الشخلي، مرجع سابق، ص 85.87

³ المرجع السابق، ص 86.87

ثانياً: عناصر الخاتمة

تظهر عناصر الخاتمة في صورتين هما:

1-النتائج

يتوصل الباحث القانوني عن طريق التحليل والتفسير والتركيب والمقارنة وحتى المقابلة بين المراكز والمؤسسات القانونية سواء الوطنية أو الاجنبية إلى مجموعة من الافكار القانونية، تدعى بالنتائج التي تمثل القرينة على تحكمه في بحثه وعلى قدر هذه الافكار نوعاً وكماً، على قدر ما يسهل على الباحث فيما بعد تقديم اقتراحات وتوصيات في المستوى، تعد بمثابة حلول لما يبحث فيه من اشكاليات

وعلى هذا الاساس لابد من ¹:

*أن تكون النتائج ذات علاقة بالبحث القانوني موضوع الدراسة، مبنية على أسس نظرية وواقعية مستمدة منه، يمكن استظهارها بكل سهولة من خلال الرجوع لهذا البحث، وعليه فإن أي نتائج خارج هذا الاطار، تدل على خطأ منهجي في المعالجة وجب تصحيحه.

*أن تكون سليمة وصحيحة، حتى يستطيع الباحث القانوني تقديم توصيات ذات أثر نظري وتطبيقي في مجال البحث.

*أن تكون بعيدة عن المفاهيم العامة الواردة في البحث القانوني.

2-التوصيات

التوصيات أو الاقتراحات هي الجزء الثاني المشكل لخاتمة البحث القانوني، فهي تمثل مساهمة الباحث القانوني في اثراء المعرفة القانونية من جهة، وتقديم حلول للعيوب التي تثيرها القاعدة القانونية عند أو أثناء تطبيقها في مختلف المجالات، الامر الذي يساهم في الحفاظ على النظام العام واستقرار المجتمع.

¹ عبد القادر الشخلي، مرجع سابق، ص، 88.89

من خلال التوصيات تظهر حقيقة شخصية الباحث القانوني وقدرته العلمية وتحكمه في بحثه، وضمن هذا لابد أن تكون¹:

*التوصيات ذات صياغة دقيقة، بعيدة عن العمومية.

*التوصيات ذات قابلية للتطبيق والتنفيذ، ذات بعد عملي يظهر من خلال المعالجة التي تقدمها، وبعيدة عن المثالية.

*في شكل أفكار جديدة مؤسسة ومبرهن عليها، أو تدعيم لأفكار قائمة مبرهن عليها وفق اسس واسانيد جديدة من لدن الباحث.

الفرع الرابع: ما يلحق بالبحث

البحث القانوني في بنائه يتشكل مقدمة و متن وخاتمة، ولكن حتى يكتمل الاستفادة منه، لابد أن يلحق به مجموعة من العناصر، منها ما يعد اجباري وهي تمثل الاغلبية، ومنها يعد اختياري، يرجع فيه الامر للسلطة التقديرية للباحث، ضمن هذا الجزء نبين هذه العناصر:

أولاً: الملاحق²

الملاحق هي العنصر الوحيد الذي تعود السلطة التقديرية للباحث القانوني، في إدراجه ضمن ما يلحق بالبحث القانوني.

وما يمكن أن يدرج ضمن الملاحق لابد أن يكون له علاقة بالبحث القانوني من جهة كونه يساعد في فهمه وتكوين صورة صحيحة عنه، وفي نفس الوقت لا يمكن إدراجه ضمن المقدمة أو متن البحث أو ضمن هوامش البحث، وللملاحق صورتان:

1-ملاحق من إعداد الباحث

تأخذ هذه الملاحق أشكالاً عدة، فقد تكون جداول، بيانات احصائية، قوائم اسمية، عرض تاريخي، تطور قاعدة قانونية معينة أو قراءة قانونية مرتبطة بها، على العموم لا يوجد حصر لهذا النوع من الملاحق، الميزة الوحيدة لها أنها من إعداده.

¹ عبد القادر الشخيلي، مرجع سابق، ص 87.88

² علي ضوي، مرجع سابق، ص 97.98

2-الملاحق المنقولة

- في مجال البحث القانوني، عادة ترتبط هذه الملاحق ب:
- *النصوص القانونية على اختلاف تدرجها، سواء كانت وطنية أو أجنبية.
 - *الأحكام القضائية الوطنية منها أو الاجنبية.
 - *المعاهدات والاتفاقات الدولية.
 - *الاحصائيات والبيانات الصادرة من جهات رسمية.

ثانيا: قائمة المراجع¹

للاستشهاد بالمراجع دور في الركون للبحث وللباحث، ويعطيه مصداقية خصوصا في الابحاث الاكاديمية، وعليه نحاول من خلال هذا الجزء، تبيان أهم الضوابط التي تحكم قائمة المراجع من حيث:

1-ضرورة الاعتماد على المراجع ذات القيمة العلمية والتي لها علاقة بالبحث القانوني، ويمكن أن تساهم في إعانة الباحث القانوني على تقديم اضافة جديدة ذات فائدة للمعرفة القانونية.

وتبعا لذلك مطلوب من الباحث الاستعانة من هذه المراجع بما يخدم بحثه وعدم المبالغة في الاكثار منها والمبالغة في سردها ضمن قائمة المراجع.

2-أن يقتصر الامر على ذكر المراجع التي تم الاستعانة بها مباشرة.

3-أن تتم الاشارة إلى المراجع المستعان بها بطريقة تيسر الرجوع إليها، حيث يتم ذلك عن طريق إعادة ذكر نفس البيانات المشار إليها في الهامش عند ذكر المرجع أول مرة مع حذف رقم الصفحة.

4-أن يتم الاشارة إلى المرجع متعدد الاجزاء حسب ترتيب هذه الاجزاء.

¹ عمار عباس الحسيني، مرجع سابق، ص397.400

محمد سامي راضي، منهج البحث العلمي في المجال الاداري، دار التعليم الجامعي، الاسكندرية، 2012، ص271

علي ضوي، مرجع سابق، 94.97

- 5-تتعدد طرق ترتيب المراجع في البحوث القانونية، فهناك الترتيب حسب تاريخ النشر، وهناك ترتيب الشهرة، لكن المعمول به غالبا، الترتيب الالفبائي سواء بالنسبة للغة العربية أو أي لغة أخرى، أي حسب الاحرف الاولى لأسماء المؤلفين.
- 6-الترتيب الالفبائي (ابجدي أو هجائي بالنسبة للغة العربية) يكون ضمن كل مجموعة مراجع لوحدها أي الكتب لوحدها والدوريات لوحدها وهكذا.
- 7- يتم اتباع ترقيم واحد بالنسبة لقائمة المراجع.
- 8-بالنسبة للنصوص القانونية بصفة عامة، ترتب حسب تاريخ الاصدار مع مراعاة التدرج.
- 9-في العادة ترتب المراجع على اختلاف أشكالها على حسب اللغة، مراجع اللغة المكتوب بها البحث لوحدها ومراجع أي لغة أخرى لوحدها.
- 10-هناك من يرتب المراجع داخل المجموعة إلى مصادر ومراجع عامة وأخرى خاصة.
- 11- تقسم المصادر والمراجع إلى مجموعات وترتب وفق ما يلي:
 - *الكتب.
 - *المجلات والدوريات.
 - *الرسائل الجامعية (الماجستير، الدكتوراه).
 - *النصوص القانونية.
 - *المجموعات القضائية.
 - *البحوث غير المنشورة.
 - *مواقع الانترنت.

ثالثاً: الفهرس¹

للفهارس بصفة عامة دور مهم في تسهيل الاستفادة من البحث، وهي تتنوع بحسب البحث، وعلى العموم تتعدد أيضاً الفهارس المرتبطة بالبحث القانوني فنجد:

1- فهرس المحتويات

يعتبر وجود هذا الفهرس اجباري في أي بحث قانوني، وهو عبارة عن ترتيب لعناوين وتقسيمات البحث الرئيسية والفرعية وممكن النزول حتى إلى التقسيمات الثانوية مع ذكر الصفحة التي تحوي هذا العنوان، يوضع هذا الفهرس في العادة في آخر البحث.

2- فهرس التشريعات

يرتب الباحث القانوني المفردات القانونية الواردة في النصوص القانونية حسب الترتيب الابدجي وحسب درجة النص القانوني.

3- فهرس الاحكام القضائية

يرتب الباحث القانوني القرارات والاحكام القضائية الواردة في بحثه ترتيباً ابداعياً وحسب درجتها.

المطلب الثاني: مشتملات بناء البحث القانوني

من خلال المطلب نبين النقاط التالية:

الفرع الأول: الاسلوب

يجسد الاسلوب الكتابي بصفة عامة الطريقة التي يتم بها اصال المعلومات للغير أيا كانت هذه المعلومات، ومن اجل ذلك لابد أن ينسجم هذا الاسلوب مع قواعد اللغة والتعبير الصحيح.

¹ عمار عباس الحسيني، مرجع سابق، ص 395.396

علي ضوي، مرجع سابق، ص 98.99

والاسلوب القانوني لا يخرج عن ذلك، بل يشترط في الكتابة القانونية أن تكون واضحة، وجيزة، وافية، ولا بد من التوفيق بين الإيضاح والإيجاز والاولوية دائما تكون للإيضاح عند التعارض، ولا يمكن للباحث القانوني أن يكون صاحب اسلوب قانوني بليغ، إلا من خلال كثرة الاطلاع والممارسة، وعلى قدر ذلك يكون الاتقان¹.

وعليه، نبين في فقرتين ما يلي:

أولاً: خصائص الاسلوب القانوني

إن من خصائص الاسلوب القانوني السليم:

1- سلامة اللغة²

تعتبر سلامة اللغة القانونية أياً كانت اللغة التي يكتب بها البحث القانوني، من أهم العقبات التي تواجه الباحث القانوني، فعلى هذا الأخير أن يتقن اللغة التي يفكر بها ويكتب بها، حتى يمتلك اسلوباً سليماً.

واتقان اللغة أياً كانت إنما يكون بالممارسة قراءة وكتابة وتخطاباً، الامر الذي يكسبه رصيذاً معرفياً وكم هائل من المفردات التي تعينه على بناء اسلوب سليم، غير ممل وغير مبني على التكرار.

فاتقان اللغة يسهل على الباحث القانوني تفسير وتحليل واستيعاب النصوص القانونية، وهذا هو محل البحث القانوني، كما يساعده على تقدير ما يقدمه للقارئ من حيث الإيجاز دون اخلال بالمعنى، وهذا لا يتأتى إلا باستعمال المفردات ذات البلاغة القانونية.

والاسلوب السليم دائماً يراعي في عرض الفكرة وتحليلها، التمهيد ثم التحليل ثم النتيجة، وطبعاً هذا يظهر دون تقسيم، وإنما يستدل عليه من خلال دراسة الفكرة.

¹ علي ضوي، مرجع سابق، ص 64.65

² عمار عباس الحسيني، مرجع سابق، ص 260 و ما بعدها

2- مواكبة المفردة¹

مواكبة المفردة القانونية أو المصطلح القانوني من أهم الدلائل على أن الباحث القانوني، متمكن من بحثه، ملم به، واسع الاطلاع، فالمصطلحات القانونية غير ثابتة، بل متغيرة، متطورة، بحسب المجال الذي تنظمه وتحكمه القاعدة القانونية، وخصوصا في الانظمة المقارنة، فمصطلح المناقصة كان يعبر عن القاعدة الأساسية في ابرام الصفقات العمومية بالنسبة للتنظيم القانوني الجزائري، في المراسيم السابقة² أما حاليا، في المرسوم الرئاسي 247/15³، أصبح المصطلح المعبر عن القاعدة الاساسية في ابرام الصفقة العمومية هو طلب العروض.

ثانيا: الكتابة القانونية

تظهر الكتابة القانونية السليمة بإتباع ما يلي:

1- الضوابط⁴

تتعدد ضوابط الكتابة القانونية:

*مراعاة لغة البحث من حيث التعقيد والبساطة للفئة المستهدفة، ومن الاحسن دائما الجنوح نحو البساطة والابتعاد عن التعقيد، والتقيد بلغة القانون.

* لابد من مراعاة عنصر الزمن عند الكتابة، فليس من الصحيح أن نكتب (يعرف الامر رقم 90/67 المؤرخ في 1967/06/17، الصفقة العمومية...)، لأنه ملغى، وإنما الصحيح، (عرف الامر رقم 90/67 الصفقة العمومية...)، ونفس الحكم ينطبق على آراء الفقه وأحكام وقرارات الهيئات القضائية.

فعندما يكتب (يرى الفقه...) فهذا ينطبق على الرؤية الفقهية القائمة، أما الغير قائمة أي القديمة يكتب (رأى الفقه...).

¹ عمار عباس الحسيني، مرجع سابق، ص262

² مرسوم تنفيذي رقم 434/91 مؤرخ في 1991/11/09، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية، ج ر عدد 57 بتاريخ 1991/11/13

مرسوم رئاسي رقم 250/02 مؤرخ في 2002/07/24، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية، ج ر عدد 52 بتاريخ 2002/07/28

مرسوم رئاسي رقم 236/10 مؤرخ في 2010/10/07، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية، ج ر عدد 58 بتاريخ 2010/10/07

³ مرسوم رئاسي رقم 247/15 مؤرخ في 2015/09/16، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية، ج ر عدد 50 بتاريخ 2015/09/20

⁴ عمار عباس الحسيني، مرجع سابق، ص254.260

ويكتب (تذهب المحكمة العليا أو يذهب مجلس الدولة...) بالنسبة لما يتبنى حاضراً، أما ما كان وتم العدول عنه يكتب (ذهبت المحكمة العليا أو ذهب مجلس الدولة).

*عدم الاستغراق في ذكر القواعد العامة المتعارف عليها، إلا بقدر ما يحتاجه البحث القانوني، والفئة الموجه لها هذا البحث، وكذلك يدخل في هذا الأمر عدم الاستغراق في الاقتباس وخاصة النقل الحرفي، وحتى وإن تمت وفق قواعد الامانة العلمية وضوابط الاقتباس.

*الابتعاد عن أساليب التعميم والقطع والجزم.

2-السياق¹

يقصد بالسياق في الكتابة القانونية هنا، طريقة خطاب الباحث القانوني عند النقد والتحليل والاستنتاج خاصة، حيث يجب عليه ضمن هذا المقام الابتعاد قدر الامكان عن ضمائر المتكلم، وأن يلجأ إلى بناء الفعل للمجهول أو ايراد مصدر الفعل، إلا إذا كان الأمر لا يتناسب والسياق.

ويرجع السبب الرئيسي في ضرورة الابتعاد عن ضمائر المتكلم سواء كانت مفردة أو جمع، هو الجنوح نحو الموضوعية والابتعاد عن الشخصية قدر المستطاع. ودائماً ضمن السياق، لابد من تجنب ضمير المخاطب (أنتم) والضمائر المتصلة.

الفرع الثاني: الاقتباس

يثير الاقتباس جدلاً واختلافاً بين علماء المناهج، فهناك من يرى أنه طريقة تسئ للباحث في كونه يعتمد على غيره في بناء جل بحثه، وهو مظهر من مظاهر الضعف في بناء البحوث بصفة عامة والبحث القانوني بصفة خاصة، وهناك من يرى

¹ علي ضوي، مرجع سابق، ص 66.67

العكس، في كونه يساهم في تراكم المعرفة وتطورها، إذا تم وفق القواعد المطلوبة، وهذا هو الرأي الأرجح¹.

وعلى العموم، وبناء على الرأي الأرجح، نبين ماهية الاقتباس وقواعده.

أولاً: ماهية الاقتباس

من خلال هذه الفقرة، نبين نقطتين:

1-تعريف الاقتباس

الاقتباس هو عملية تعتمد على أخذ أو نقل معلومات معينة، أيا كانت هذه المعلومات، وأيا كانت الدعامة التي تحملها (مادية أو إلكترونية)، بحيث يستشهد بهذا الاخذ والنقل في اطار موضوع محل بحث ودراسة، مع اعتماد قواعد الامانة العلمية في هذا النقل، من حيث ألحاق ما تم نقله لصاحبه الاصلي وتحديد بيانات المصدر الذي تم الارتكاز عليه في هذا الاقتباس.

والاقتباس بهذا الشكل يظهر في صورتين، صورة كلية وأخرى جزئية، كما أن له أهمية كبيرة في كونه²:

*تعزيز وتدعيم الموضوع محل الدراسة والبحث.

*يساهم في التراكم المعرفي من خلال نقد أو تأييد الرأي المقتبس.

*يساهم في اثارة الاشكاليات التي تدعم تطور البحث العلمي بصفة عامة و البحث القانوني بصفة خاصة.

*يساهم في بناء شخصية الباحث.

2-صور الاقتباس

كما تم الاشارة إليه سابقا، للاقتباس صورتين، صورة كلية وتعني الاقتباس الحرفي، وأخرى جزئية وتعني الاقتباس غير الحرفي.

¹ عمار عباس الحسيني، مرجع سابق، ص 275

² المرجع السابق، ص 276

***الاقتباس الحرفي**

ويسمى بالاقتباس النصي، وهو عبارة عن نقل حرفي دون تصرف من طرف الباحث القانوني، لمادة علمية يستخدمها في تدعيم بحثه، بمعنى استخدام دون تغيير للفظ والمعنى¹.

***الاقتباس غير الحرفي**

يعتبر هذا النوع من الاقتباس الأكثر استعمالاً في البحوث بصفة عامة، وفي البحوث القانونية بصفة خاصة، حيث يتم عن طريق التصرف في المادة العلمية محل الاقتباس، من خلال الاستعانة بالفكرة التي تقوم عليها المادة العلمية محل الاقتباس وإخراجها بأسلوب الباحث².

ثانياً: قواعد الاقتباس

بما الاقتباس يقوم على جهد الغير، وجب أن يتم وفق ضوابط معينة:

1- بالنسبة للاقتباس الحرفي³

***وضع النص المقتبس بين علامتي تنصيص.**

*** في حالة وجود خطأ في النص المنقول، ينقل كما هو مع إضافة عبارة (كذا) بين قوسين، بعد الخطأ.**

***في حالة ما إذا اضطر الباحث لحذف جزء من النص المنقول، يشار إلى ذلك بوضع ثلاث نقاط متتالية.**

***العبارات التي وردت في النص الأصلي المنقول بين علامتي تنصيص، توضع بين علامتي تنصيص كما وردت.**

¹ عمار عباس الحسيني، مرجع سابق، ص 276

² المرجع السابق، ص 276

³ علي ضوي، مرجع سابق، ص 68

*إذا تضمن النص الاصيل المنقول عبارة تحتها خط أو مكتوبة بطريقة تخلف عن كتابة باقي النص، على الباحث إيرادها كما هي، مع الإشارة في الهامش إلى أن ذلك من عمل صاحب النص الاصيل المقتبس منه.

*يمكن للباحث القانوني، من أجل رفع الغموض عن ما تم اقتباسه حرفياً وعدم انسياقه مع البحث، نتيجة اقتطاعه من النص الاصيل، إضافة ما يزيل الغموض مع وضعه بين قوسين.

*إلحاق ما تم اقتباسه بمؤلفه الاصيل، عن طريق الإشارة لكل البيانات الدالة على ذلك.

*في حالة اقتباس نص بلغة مغايرة للغة البحث، وتطلب الأمر نقل هذا الاقتباس بلغة البحث، وجب ذكر النص الاصيل كما هو في الهامش.

2- بالنسبة للاقتباس غير الحرفي¹

*يجب على الباحث القانوني في حالة الاقتباس الغير حرفي، عدم تحريف الفكرة التي يقوم عليها النص الاصيل المقتبس، وإبعادها عن معناها.

*استعمال الاقتباس بقدر الحاجة فقط، وهنا وجب الإشارة بالنسبة لمذكرات الماستر، وبما أنها تخرج عن دائرة البحث العلمي أولاً، وثانياً باعتبارها تحضير الطالب لمرحلة ما بعد الماستر، يمكن أن تزيد وتيرة هذا الاقتباس فيها، مع احترام ضوابط وشروط الامانة العلمية.

*الإشارة إلى مصدر الاقتباس.

الفرع الثالث: الهوامش

من خلال هذا الجزء نبين ما يلي:

أولاً: تعريف الهامش وأهميته

نستعرض تعريف الهامش ثم نبين أهميته في فقرتين:

¹ عمار عباس الحسيني، مرجع سابق، ص 277.281

1-تعريف الهامش¹

يعرف الهامش بأنه كل ما يذكره الباحث القانوني ويورده خارج النص الاصلي من شروح وإحالات وتعليقات وتراجم ن وتبعاً لذلك تتنوع الهوامش، فنجد:

*هوامش المراجع

وهي هوامش تستعمل للإشارة إلى المصدر أو المرجع الذي اقتبس منه الباحث القانوني النص في حالة الاقتباس الحرفي أو الفكرة في حالة الاقتباس غير الحرفي، حيث يدلل هذا الفعل على الامانة العلمية للباحث، كما أن الهامش في هذه الحالة يسمح للقارئ أياً كانت صفته بالرجوع إلى مصدر المعلومة عند الحاجة.

*هوامش شارحة

وتتضمن هذه الهوامش على العموم:

-شرح بعض الافكار أو المفردات الواردة في المتن.

-تقديم تعريفات لغوية ضرورية.

-الإشارة إلى النصوص القانونية المماثلة في المتن.

-تصحيح كلمة أو جملة وردت في النص المقتبس حرفياً.

-الإشارة إلى حيثيات الاحكام والقرارات القضائية.

*هوامش محيلة

وتتضمن هذه الهوامش:

-الإحالة على مراجع معينة للتعلم أكثر فيما هو مطلوب.

-الإحالة إلى فقرات أو صفحات داخل البحث نفسه.

¹ علي ضوي، مرجع سابق، ص 71

عمار عباس الحسيني، مرجع سابق، ص 316.318

2- أهمية الهامش

تظهر أهمية الهامش من كونه سبيل لتحقيق الامانة العلمية وفي نفس الوقت التحقق منها عند الحاجة، كما أنه يساعد في طرح اشكاليات أخرى قد لا تظهر للباحث الاصيلي، عند الرجوع لمصدر المعلومة ومقارنتها بالنقد أو التأييد الذي يبيده الباحث لفكرة معينة، ومن هنا تتطور المعرفة وتزداد الاضافة في هذا الشأن¹.

ثانيا: طرق التهميش

حتى يؤدي الهامش الدور الذي وكل به، لابد أن يحتوي على مجموعة من البيانات الضرورية والاساسية تظهر حسب نوع المرجع بصفة عامة وتتكيف مع طبيعته، بالإضافة إلى بعض القواعد العامة، وذلك وفق ما يلي²:

1-الكتب

يحتوي هامش الكتاب على البيانات التالية:

*اسم المؤلف

ضمن هذا الاطار يكتب اللقب قبل الاسم أو العكس، المهم اتباع منهج واحد بالنسبة لعملية التهميش ككل.

إذا كان هناك أكثر من مؤلف للكتاب المهمش منه، تذكر جميع الاسماء حسب ورودها على غلاف الكتاب، في حالة كان تعدادهم ثلاثة فأقل، فإن زاد يتم الاكتفاء باسم المؤلف الاول مع عبارة وآخرون.

إذا كان الكتاب عبارة عن اجزاء لكل جزء مؤلف، يدون اسم المؤلف الذي رجع إليه ثم عنوان ذلك الجزء بين علامتي تنصيص، ثم عنوان الكتاب المشترك متبوعاً بأسماء المؤلفين السابقين حسب ورود ترتيبهم إذا كانوا أقل من ثلاثة، أما إذا كانوا أكثر من ذلك يدون اسم أولهم مع عبارة وآخرون.

¹ عمار عباس الحسيني، مرجع سابق، ص 313

² علي ضوي، مرجع سابق، ص 72 وما بعدها

*عنوان الكتاب.

*اسم النشر.

* الطبعة وعدد الاجزاء (إن وجدت).

*مكان الناشر.

*تاريخ النشر.

*رقم الصفحة أو الصفحات المرتبطة بالهامش.

علما أن هذا الترتيب قد يختلف من مرجع إلى آخر، فيما يخص البيانات التي تأتي بعد عنوان الكتاب.

نموذج 01:

محمد الصغير بعلي، يسري ابو العلا.

المالية العامة.

دار العلوم للنشر والتوزيع.

عنابة، الجزائر.

2003.

رقم الصفحة.

نموذج 02:

علي فيلاي.

الالتزامات - النظرية العامة للعقد -

موفم للنشر.

الجزائر.

2008.

رقم الصفحة

2-المقالات

*اسم المؤلف.

*عنوان المقال بين علامتي تنصيص.

*اسم الدورية.

*رقم المجلد والعدد والسنة.

*رقم الصفحة أو الصفحات التي يتعلق بها الهامش.

نموذج 01:

محمد الشريف كتو

"حماية المنافسة في الصفقات العمومية "

المجلة الجزائرية للعلوم القانونية الاقتصادية والسياسية، كلية الحقوق، جامعة
الجزائر.

عدد 2010/02.

ص73

نموذج 02:

محمود بن محمد.

"مظاهر التعبير عن صور الحكم الديمقراطي في النظم الدستورية المغاربية.

أبحاث قانونية، كلية القانون، جامعة سرت، ليبيا.

عدد 2007/02.

ص34

3- رسائل الماجستير وأطاريح الدكتوراه

*اسم المؤلف.

*عنوان الرسالة أو الأطروحة.

*تحديد الطبيعة.

*اسم الكلية.

*اسم الجامعة.

*سنة الحصول عليها.

*رقم الصفحة أو الصفحات المرتبطة بالهامش.

نموذج 01:

بن علي حميد.

مفهوم العمل الاداري المركب في القانون الاداري الجزائري.

اطروحة دكتوراه.

كلية الحقوق.

جامعة الجزائر.

2006.

نموذج 02:

لوز رياض

دراسة التعديلات المتعلقة بالصفقات العمومية، المرسوم الرئاسي رقم 02-250

المتضمن تنظيم الصفقات العمومية.

مذكرة ماجستير في القانون (الدولة والمؤسسات العمومية).

كلية الحقوق.

جامعة الجزائر.

2007/2006.

رقم الصفحة.

4-النصوص القانونية

*نوع النص (دستور، قانون عضوي، قانون، مرسوم رئاسي، مرسوم تنفيذي، قرار).

*رقم النص.

*تاريخ الصدور.

* موضوع النص.

* عدد الجريدة الرسمية المتضمنة هذا النص أو المدونة القانونية المتضمنة هذا النص بصفة عامة، مع ذكر جنسيتها إذا كان النص أجنبي.

*تاريخ صدور الجريدة الرسمية أو المدونة القانونية.

*رقم الصفحة التي بدأ فيها نشر النص في الجريدة الرسمية.

نموذج 01:

أمر.

رقم 90/67

مؤرخ في 1967/06/17

يتضمن قانون الصفقات العمومية.

الجريدة الرسمية عدد 52.

بتاريخ 1967/06/27.

نموذج 02:

مرسوم رئاسي.

رقم 247/15

المؤرخ في 2015/09/16.

يتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

الجريدة الرسمية عدد 50.

بتاريخ 20/09/2015.

5-القرارات والاحكام القضائية

*نوع المحكمة (المحكمة العليا، مجلس الدولة، المجلس القضائي ضمن الاختصاص الاقليمي، المحكمة ضمن الاختصاص الاقليمي، المحكمة الادارية للاستئناف ضمن الاختصاص الاقليمي، المحكمة الادارية ضمن الاختصاص الاقليمي).

مع ضرورة الاشارة إلى جنسية المحكمة إذا كان القرار أو الحكم أجنبي.

* اختصاص الحكم أو القرار.

* رقم القرار أو الحكم و تاريخه

*اسم النشرة التي ورد فيها الحكم أو القرار، مع ذكر عددها وتاريخ نشرها

* في حالة عدم نشر القرار أو الحكم، يكتفى بذكر البيانات السابقة دون ذكر اسم النشرة.

نموذج:

مجلس الدولة.

طعن بالبطلان.

رقم 025039 بتاريخ 19/04/2006.

مجلة مجلس الدولة، عدد 09/2009

6-قواعد عامة¹

*بالنسبة للمراجع بلغة مغايرة للغة البحث، تعتمد نفس البيانات السابقة حسب طببعة المرجع المهمش منه، بلغة هذا المرجع.

¹ عمار بوحوش، محمد محمود الذنبيات، مرجع سابق، ص163 و ما بعدها

*في حالة النقل من مرجع وسيط، لابد من نقل جميع بيانات المرجع الوسيط، مع ذكر بيانات المرجع الاصيل.

*في حالة تكرار استعمال المرجع، من الاحسن أن يدون الباحث بيانات المرجع المهمش منه، إذا كان التكرار مرة واحدة أو مرتين ولكن متباعدة، تسهيلا على القارئ. ولكن، المعمول به في حالة التكرار من نفس المرجع لابد من مراعاة ما يلي:

-إذا كان تكرار الاستعمال متتالي، بمعنى لا يوجد بين هذا التكرار هامش آخر، هنا يقتصر الامر في الهامش المكرر على ذكر عبارة (المرجع السابق)، مع الاشارة إلى رقم الصفحة المعنية بالهامش أيا كان نوعه، هذا باللغة العربية، أما إذا كان المرجع باللغة الاجنبية، يستعمل الباحث عبارة (Ibid) ثم ذكر رقم الصفحة.

-إذا كان التكرار في الاستعمال غير متتالي، وكان لصاحب المؤلف المهمش منه مؤلف واحد ضمن البحث القانوني هو نفسه المهمش منه، فإنه يتم ذكر اسم المؤلف مع عبارة (مرجع سابق) باللغة العربية وعبارة (Op.cit) باللغة الاجنبية، مع ذكر رقم الصفحة.

أما إذا للمؤلف أكثر من مرجع، فالاستعمال الثاني لأي مرجع يتم بذكر اسم المؤلف وعنوان المرجع مع عبارة مرجع سابق باللغة العربية وعبارة (Op.cit) باللغة الاجنبية، مع ذكر رقم الصفحة.

*في حالة ما إذا كان المرجع صادر عن مؤسسة أو هيئة، يدون اسم المؤسسة أو الهيئة في مكان اسم المؤلف، ثم اسم المؤلف إذا كان موجود.

*في ما إذا كان الهامش مقابلة شخصية، يتم التهميش وفق ما يلي:

-الاشارة بكلمة مقابلة، مع ذكر اسم الشخص الذي جرت معه المقابلة.

-ذكر وظيفة الشخص الذي جرت معه المقابلة.

-الاشارة إلى المكان الذي تمت فيه المقابلة.

-تاريخ أجراء المقابلة.

المحقق

يعتبر التعليق على النصوص القانونية والاحكام القضائية من أهم الادوات البيداغوجية التي تساعد طالب القانون على امتلاك قدرة على التحليل والاستنباط وتؤهله فيما بعد ليكون باحثا في القانون، وضمن هذا الاطار نبين من خلال هذا الملحق طريقة التعليق المشار إليها (انظر: رشيد شمشم، مناهج العلوم القانونية، دار الخلدونية، الجزائر، 2006، الصفحة 186 وما بعدها.

مصطفى شريف، ارشادات منهجية في مادة القانون الاداري، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2001/2000).

أولا: التعليق على نص

بيداغوجيا، يضم التعليق على نص سواء كان فقها أو قانونيا مرحلتين، مرحلة التحليل ثم مرحلة التركيب.

مرحلة التحليل:

تتكون مرحلة التحليل من الخطوات التالية:

- تحديد موقع النص.
- التحليل الشكلي للنص.
- التحليل الموضوعي للنص.
- إشكالية النص.

وتفصيل ذلك:

-تحديد موقع النص:

يساعد تحديد موقع النص على فهم خلفيات الكاتب إذا كان النص فقها وعلى مبررات طرح النص إذا كان قانونيا، وهو أمر يساعد في التحليل والتفكيك ثم التركيب فيما بعد وفق نظرة الباحث، وتبعا لذلك فإن هذه الخطوة تتكون من النقاط التالية:

*تحديد تاريخ صدور النص.

الزمن الذي صدر فيه النص يحمل قيمة كبيرة، تساهم في فهم هذا النص سواء كان فقهيًا أو قانونيًا، كما تساعد على خلفيات ظهوره.

*ظروف وملابسات صدور النص.

ينطلق تحديد الظروف التي نشأ فيها النص من تاريخ صدوره، فالملابسات والظروف والاحداث التي ظهر من خلالها النص، لها دور كبير في بناءه وظهوره، ولذا وجب الرجوع إليها لفهم خلفيات هذا النص وتحليله والتعليق عليه.

فمثلاً لو أردنا أن نعلق على التعديل الدستوري لسنة 2016 في الجزائر أو على مادة معينة منه، وجب معرفة الظروف والملابسات التي أحاطت بهذا التعديل، وغير ذلك يكون التعليق بعيداً عن الحقيقة والواقع، فالتعديل جاء في زمن معين، يحمل ظروف وأسباب دفعت لهذا التعديل وجب على الباحث أو الطالب حصرها أولاً، وكذلك الامر بالنسبة لنص فقهي تم كتابته بمناسبة هذا التعديل، يحتم التعليق الصحيح عليه معرفة ظروف كتابة هذا النص.

*اتجاهات صاحب النص الفقهي.

تحديد اتجاهات صاحب النص الفقهي، تلعب دوراً أساسياً ومهماً في تحليل النص الفقهي وفهم خباياه، فالكاتب يكتب ويحلل وفق اتجاهاته ومعتقداته في العادة، رغم أن البحث العلمي بصفة عامة يتطلب الحياد والموضوعية، غير أن هذا الحياد خصوصاً في مجالات المعرفة الانسانية والاجتماعية حياد نسبي، لذلك يعطي معرفة ميول الكاتب واتجاهه الفكري دعماً قوياً في تحليل النص الفقهي.

*أهمية النص.

تعتبر أهمية النص عن الوزن الحقيقي لهذا النص في مجال المعرفة بصفة عامة، نظرياً وعملياً، وقد تختلف أهمية النص الفقهي عن القانوني من حيث الوظيفة، فإذا كان تحديد وزن النص الفقهي والوقوف على أهميته تقاس بما يقدمه من حلول أو ما يشخصه من إشكالات في مجال المعرفة القانونية، فإن أهمية النص القانوني تظهر من خلال نجاحه في تنظيم وضبط ما خول به، ومن تظهر فائدة الوقوف على الأهمية في عملية التحليل.

-التحليل الشكلي للنص.

بناء هذه الخطوة يستلزم ما يلي:

*الشكل العام للنص.

يمثل الشكل العام للنص، المظهر الذي بني عليه هذا النص من حيث الطول والقصر وعدد فقرات هذا النص.

إن الوقوف على شكل النص يساعد فيما بعد في تحديد الافكار الذي يحملها هذا النص، سواء كانت أساسية او ثانوية، الامر الذي يساعد فيما بعد في بناء خطة التعليق.

*البناء اللغوي للنص.

تلعب لغة النص دورا أساسيا في فهم النص وتحليله، إذا كانت سليمة، وتظهر السلامة اللغوية من خلال قوة المفردات المستعملة وانسجامها مع المجال القانوني الذي ينظمه النص أو يحكمه، كما تظهر هذه السلامة من خلال أسلوب المستعمل في التواصل مع الموجه لهم النص سواء كان فقها أو قانونيا.

والاسلوب في اللغة عادة يظهر في شكلين رئيسيين هما الخبري والانشائي وكل منهما ينقسم إلى أنواع، ذلك أن التحديد الصحيح لأسلوب النص يساعد في التحليل الموضوعي له.

وهنا لابد من الوقوف على معنى المفردات اللغوية ودلالاتها ضمن هذا النص.

-التحليل الموضوعي للنص.

يتأسس التحليل الموضوعي للنص على تحديد الافكار الاساسية التي يقوم عليه النص، ويساعد في ذلك تحديد فقرات هذا النص، ذلك أن تحديد الافكار يساعد في بناء خطة التعليق، ومن تظهر شخصية الباحث أو الطالب، في تمييزه بين الافكار الاساسية والثانوية.

-تحديد اشكالية النص.

تحديد اشكالية النص مرتبط بتحديد الفكرة العامة التي يقوم عليها، وهذا أيضا يظهر من خلال الوقوف على الافكار الاساسية.

وتحديد اشكالية النص، أمر ضروري في التعليق عليه وتحليله وتحديد مواطن الضعف والقوة في بناءه والحلول التي يقدمها ونقدها.

-بناء الخطة.

يرتبط تصميم خطة التعليق على النص في العادة على الافكار الاساسية المستخرجة من النص، وهي تنقسم إلى قسمين، كل قسم يرتبط بفكرة أساسية، تتطوي تحتها أفكار أقل منها تمثل تفريعات ذلك القسم، بحيث تتسجم هذه الافكار مع الاطار العام للفكرة العنوان.

مرحلة التركيب:

مرحلة التركيب، تمثل مرحلة التعليق الحقيقية، ذلك أن المرحلة الاولى أي مرحلة التحليل، تمثل مرحلة تمهيدية، تسهل خصوصا على الطالب من الناحية البيداغوجية، تعلم واكتساب الطريقة الصحيحة في التعليق ومن ثم الاستنباط والاستنتاج وكل ما يطلبه البحث القانوني.

مرحلة التركيب تظهر من خلال ثلاث نقاط أساسية:

-المقدمة.

تبنى المقدمة من خلال ربط العناصر المكونة لمرحلة التحليل، ضمن كتلة واحدة وفق ما تتضمنه أي مقدمة بحث قانوني، وتنتهي بالخطة المقترحة للتعليق.

-المتن.

بعد تحديد الفكرة العامة للنص ومن ثم الاشكالية والخطة المقترحة، وبناء على يطلبه التعليق، الذي يؤسس بصفة عامة على تقييم ما تضمنه النص، يتم تحرير وكتابة التقييم الذي يراه الباحث أو الطالب بالاعتماد على المصادر والمراجع المرتبطة بمجال النص.

-الخاتمة.

الخاتمة في العادة تحوي النتائج والاقتراحات، وبناء على ذلك تكيف خاتمة التعليق على النص سواء كان فقهيًا أو قانونيًا في مجال القانون بصفة عامة.

ثانياً: التعليق على قرار قضائي

يساعد التعليق على القرار القضائي الطالب على اكتساب ملكات التحليل والاستنباط في مجال القانون، كما يساعد على تكوين الباحث المتمكن في هذا المجال، والتعليق على القرار القضائي أو الحكم القضائي بصفة عامة، وإن كان من يفرق بينهما في كيفية التعليق، يبنى على مرحلتين، مرحلة تمهيدية تقوم على التفكير وأخرى تقوم على التركيب.

-مرحلة التحليل:

تتكون هذه المرحلة من الخطوات التالية:

*تحديد هوية القرار أو الحكم.

تحديد هوية القرار أو الحكم يتطلب تحديد مجموعة من العناصر تتمثل في:

الجهة القضائية المختصة.

المواد القانونية التي تؤهل الجهة القضائية الفصل في النزاع.

رقم القضية وتاريخ صدور القرار أو الحكم بشأنها.

أطراف النزاع.

*الأساس القانوني.

يتمثل الأساس القانوني في النصوص القانونية التي يستند عليها القاضي في

الفصل في النزاع القائم أمامه.

وتحديد هذه النصوص القانونية يساعد في تحديد مجال النزاع ومن ثم المشكلة

المطروح.

*الحيثيات والاسباب.

تقوم هذه الخطوة على الوقوف على التسبيب الذي قدمه القاضي لتبرير الحكم الذي وصل إليه.

*المنطوق.

يمثل المنطوق الحل الذي قدمه القاضي للنزاع المطروح أمامه.

*الوقائع.

مجموع الاحداث والاعمال القانونية التي أدى اتباعها لحدوث النزاع، وهنا لابد من التركيز على المهم منها فقط وترتيبها وفق ظهورها الزمني.

*الاجراءات.

تتمثل في جميع المراحل التي يمر بها النزاع حتى الفصل، بغض النظر عن المستوى القضائي الذي تم فيه هذا الفصل.

*الحجج والادعاءات.

تتمثل في الدفوع التي يتمسك بها كل طرف، بغض النظر عن مدى صحتها

*المشاكل القانونية.

تمثل المشاكل القانونية جوهر النزاع الذي يقوم حوله الحل القضائي، ويتم استخراج واستنتاج هذه المشاكل من تسبيب القاضي ومن ادعاءات الخصوم.

قد تكون هذه المشاكل القانونية، شكلية وقد تتعلق بمضمون النزاع.

*ملاحظة.

ما ينبغي الإشارة إليه أن مختلف هذه الخطوات مهمة في تحديدها، منها ما يظهر في مرحلة التركيب كما تم الاصطلاح عليها (التحرير)، ومنها لا يظهر وإنما لابد أن يعيه الباحث أو الطالب ويفهمه، لأنه ضروري في عملية التعليق.

-مرحلة التركيب (التحرير).

تظهر هذه المرحلة من خلال ثلاث نقاط رئيسية:

*المقدمة.

عادة ما يدرج في المقدمة يكون ضمن كتلة واحدة منسجمة من العناصر الآتية:
الوقائع، الاجراءات، المشاكل القانونية المثارة، الحل القانوني، الاساس القانوني
وفي الاخير خطة التعليق والتي تبني على أساس المشاكل القانونية الاساسية وكذلك
على أساس التسبيب الذي يقدمه القاضي.

وفي حالة ما إذا كان هناك مشكل قانوني واحد، تقسم الخطة إلى قسمين، يقسم
يتضمن الحل القانوني المقدم وأساسه القانوني واخر يخصص للتسبيب الذي قدمه
القاضي.

*المتن.

وفق الخطة المعلن عنها وبالاكتفاء على المراجع ذات الصلة وخصوصا ما
تعلق بالاجتهاد القضائي، يتم تقييم التسبيب الذي اعتمد عليه القاضي في الوصول
إلى الحل القانوني.

*الخاتمة.

خلاصة ما تم التوصل إليه.

قائمة

المراجع

قائمة المراجع:

➤ الكتب:

1. رشيد شميشم، مناهج العلوم القانونية، دار الخلدونية، الجزائر، 2006.
2. عامر قندبلجي - ايمان السامرائي، البحث العلمي الكمي والنوعي، دار اليازوري.
3. علي ضوي، منهجية البحث القانوني، الرابعة، طرابلس، ليبيا، 2008.
4. علي مراح، منهجية التفكير العلمي، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.
5. علي مراح، منهجية التفكير القانوني، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.
6. عمار بوحوش، محمد محمود الذنبيات، مناهج البحث العلمي و طرق إعداد البحوث، ديوان المطبوعات الجامعية، 1999.
7. عمار عباس الحسيني، منهج البحث القانوني، مشورات الحلبي الحقوقية، 2012.
8. فريد جبور، منهجية الابحاث واسسها العلمية الحديثة، الجزء الاول، الاشكالية وموضوع البحث، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2010.
9. محمد سامي راضي، منهج البحث العلمي في المجال الاداري، دار التعليم الجامعي، الاسكندرية.
10. محمد سامي راضي، منهج البحث العلمي في المجال الاداري، دار التعليم الجامعي، الاسكندرية، 2012.
11. مسعد عبد الرحمان زيدان، مناهج البحث العلمي في العلوم القانونية، دار الكتب القانونية، مصر، 2007.
12. ميادة عبد القادر اسماعيل، كيفية اعداد البحث العلمي، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2016.

قائمة المراجع



13. نصير صبار لفتة الجبوري، عقد البحث العلمي، الطبعة الأولى، قنديل، عمان، 2016.

المجلات العلمية:

14. رزيوق ليليا، "منهجية اعداد مقال علمي"، مجلة الباحث للعلوم الرياضية و الاجتماعية، جامعة الجلفة، عدد خاص، 2020.



النصوص القانونية:

المراسيم الرئاسية:

15. مرسوم رئاسي رقم 250/02 مؤرخ في 2002/07/24، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية، ج ر عدد 52 بتاريخ 2002/07/28.

16. مرسوم رئاسي رقم 236/10 مؤرخ في 2010/10/07، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية، ج ر عدد 58 بتاريخ 2010/10/07.

17. مرسوم رئاسي رقم 247/15 مؤرخ في 2015/09/16، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية، ج ر عدد 50 بتاريخ 2015/09/20.

المراسيم التنفيذية:

18. مرسوم تنفيذي رقم 434/91 مؤرخ في 1991/11/09، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية، ج ر عدد 57 بتاريخ 1991/11/13.

19. مرسوم تنفيذي رقم 257/99 مؤرخ في 1999/11/16 الذي يحدد كفيات انشاء وحدات البحث وتنظيمها وسيرها، ج ر عدد 82 بتاريخ 1999/11/21.

20. مرسوم تنفيذي رقم 265/08 مؤرخ في 2008/08/19 يتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس وشهادة الماستر وشهادة الدكتوراه، ج ر عدد 48، بتاريخ 2008/08/24.

قائمة المراجع

21. مرسوم تنفيذي رقم 231/10 مؤرخ في 2010/10/02 المتضمن القانون الاساسي لطالب الدكتوراه، ج ر عدد 57 بتاريخ 2010/10/03.
22. مرسوم تنفيذي رقم 109/13 مؤرخ في 2013/03/17، يحدد كيفية انشاء فرقة البحث وسيرها، ج ر عدد 16 بتاريخ 2013/03/20.
23. مرسوم تنفيذي رقم 231/19 مؤرخ في 2019/08/13، يحدد كيفية انشاء مخابر البحث، ج ر عدد 51 بتاريخ 2019/08/21.

■ القرارات:

24. قرار رقم 1082 مؤرخ في 2020/12/27، يحدد القواعد المتعلقة بالحماية من السرقة العلمية، النشرة الرسمية، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي،



فهرس

المحتويات



فهرس المحتويات:

تمهيد:

03	الفصل الأول: ماهية منهجية البحث القانوني.....ص
03	المبحث الأول: البحث العلمي بصفة عامة.....ص
03	المطلب الأول: مفهوم البحث العلمي.....ص
11	المطلب الثاني: مناهج البحث العلمي.....ص
23	المبحث الثاني: البحث القانوني بصفة خاصة.....ص
23	المطلب الأول: مفهوم البحث القانوني.....ص
31	المطلب الثاني: تطبيقات وصور المناهج في البحث القانوني.....ص
37	الفصل الثاني: منهجية البحث العلمي القانوني.....ص
37	المبحث الأول: البحث المسبق.....ص
37	المطلب الأول: ضبط موضوع البحث.....ص
56	المطلب الثاني: جمع المادة العلمية.....ص
64	المبحث الثاني: بناء البحث القانوني.....ص
64	المطلب الأول: عناصر بناء البحث القانوني.....ص
75	المطلب الثاني: مشتملات بناء البحث القانوني.....ص
90	الملحق.....ص

